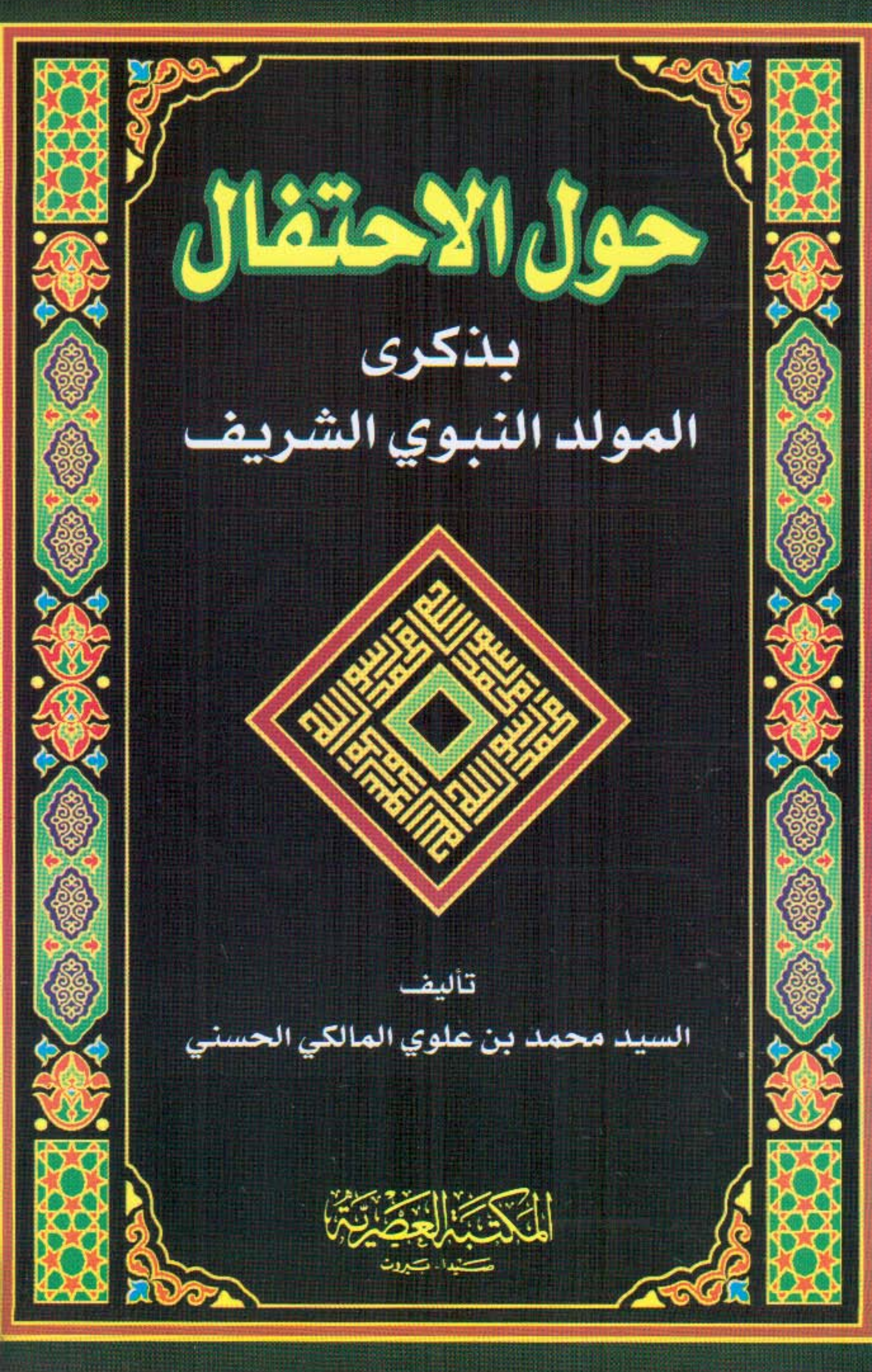

حول الاحتفال
بذكرى
المولد النبوي الشريف
تأليف
السيد محمد بن علوي المالكي الحسني
المكتبة العصرية
صيدا - بيروت

حول الاحتفال

بذكرى المولد النبوي الشريف

تأليف

السيد محمد بن علوي المالكي الحسني
رحمه الله





صيدا - بيروت - لبنان

• المكتبة العصرية
الخندق الغميق - ص.ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٦٥٥٠١٥ - ٦٣٢٦٧٣ - ٦٥٩٨٧٥ ١ ٠٠٩٦١
بيروت - لبنان

• الدار النموذجية
الخندق الغميق - ص.ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٦٥٥٠١٥ - ٦٣٢٦٧٣ - ٦٥٩٨٧٥ ١ ٠٠٩٦١
بيروت - لبنان

• المطبعة العصرية
بوليفار نزيه البزري - ص.ب: ٢٢١
تلفاكس: ٧٢٠٦٢٤ - ٧٢٩٢٥٩ - ٧٢٩٢٦١ ٧ ٠٠٩٦١
صيدا - لبنان

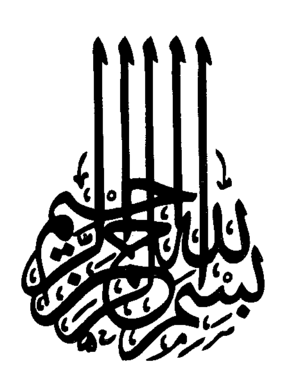
٢٠١٠م - ١٤٣١هـ

E. Mail
alassrya@terra.net.lb
alassrya@cyberia.net.lb

موقعنا على الإنترنت

www.almaktaba-alassrya.com

ISBN 9953-432-64-3



بسم الله الرحمن الرحيم



المقدمة

الحمد للّه رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد..

فقد كثر الكلام عن حكم الاحتفال بالمولد النبوي. وما كنت أودّ أن أكتب شيئاً في هذا الموضوع. وذلك لأن ما شغل ذهني وذهن العقلاء من المسلمين اليوم هو أكبر من هذه القضية الجانبية التي صار الكلام عنها أشبه ما يكون بالحولية التي تقرأ في كل موسم وتنشر في كل عام حتى ملّ الناس سماع مثل هذا الكلام، لكن لمّا أحب كثير من الإخوان أن يعرفوا رأيي بالخصوص في هذا المجال، وخوفاً من أن يكون ذلك من كتم العلم أقدمت على المشاركة في الكتابة عن هذا الموضوع والحق هو أننا ما نحب إثارة المسائل الخلافية وخصوصاً

في الميادين العامة وبين من لا شأن لهم بها، بل ننهى عن ذلك إلا إذا اقتضى الحال الخوض فيها لإجابة سؤال أو دفع شبهة أو حلّ إشكال أو الردّ على من يثير ذلك ويلبس على العامة، فتراه ينكر علينا الكلام في هذه المواضع ويقول: أنتم تثيرون الفتن وتشعلون نارها وليس لكم كلام إلا في هذه المسائل وينسى أو يتناسى أنه هو المحرك لهذه الفتن وهو الموقد لنارها والفاتح لأبوابها والمشتغل بها والمشغل للناس بالكلام فيها إذ لا تراه إلا متحدثاً في باب البدعة والشرك والضلال مدرجاً بحث المولد والتوسل والزيارة والتبرك والتصوف في قائمة المنكرات والضلال والبدع دون تفصيل بين الحسن والقبيح والخير والشر والطيب والخبيث، فهل يصح أن يترك مثل هذا ينفث سمومه ويفيض بباطله وشره على عامة الأمة ممن يغترّ به في كل وقت.

فهذا هو الذي يدعونا إلى الحديث والبحث والكتابة حول هذه المسألة وإلا فإن منهجنا والحمد للّه هو توجيه الأمة إلى الخير وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، وهذه دروسنا ومحاضراتنا وندواتنا في مجالسنا العامة والخاصة داخل البلاد وخارجها شاهدة

بذلك وهي بفضل اللَّه ـ وأقول ذلك متحدثاً بنعمة اللَّه متبرئاً من حولي وقوتي مستعيذاً باللَّه من العجب والفخر المذموم ـ أقول: هي دروس منهجية ومحاضرات اجتماعية وندوات علمية في الحديث والتفسير والفقه والمصطلح والأصول والعقيدة واللغة العربية ليس فيها علوم خاصة أو معارف معيّنة أو أسرار ممنوعة أو لقاءات غامضة بل كلها مفتوحة للعام والخاص ومشاعة للقريب والبعيد، وبيتنا والحمد للَّه كما جاء في حديث السيدة عائشة رضي اللَّه عنها: (طويل العماد عظيم الرماد قريب البيت من الناد)[١].

كما أننا في ثنايا دروسنا نَذْكُر أحوال المسلمين وواقعهم الأليم وما وصلوا إليه اليوم من تفرق وتشتت وضعف وذلة وتبعية ومخالفة وبُعْد عن المنهج الرباني والطريق الصحيح ونذكّرهم بما كان عليه سلفهم الصالح من عزّة ومَنَعَة وقوة وسلطان وبما مكّن اللَّه

---

(١) كذا في خبر أم زرع الذي روته السيدة عائشة رضي اللَّه عنها وأخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥١٨٩) كتاب النكاح باب حسن المعاشرة مع الأهل.
وأخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٤٤٨) كتاب فضائل الصحابة باب ذكر حديث أم زرع.

لهم في الأرض وبتاريخهم المجيد وإننا نأمل أن نعود إلى الإسلام فتعود لنا أيامنا الأول والله على كل شيء قدير وبالإجابة جدير.

وصلى الله وسلم على خير خلقه وإمام رسله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

وكتبه

السيد محمد بن السيد علوي المالكي الحسني

خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

هل الاحتفال بالمولد النبوي واجب؟

لا تزال مسألة الاحتفال بالمولد النبوي الشريف تعتبر مشكلة كبيرة عند بعض المتشدّدين ـ هداهم اللَّه إلى الصراط المستقيم.

ولقد انحلَّت ـ والحمد للَّه ـ كثيرٌ من العقد التي كانت في ذهن بعضهم وتفهّموا الحقائق على أصولها بمرور الأيام وتغيُّر الأحوال وتطوّر الحياة واختلاف مطالب العصر ومصطلحاته، وظروف المجتمع وحياته، فأعاد كثير من الناس حكمهم على كثير من المسائل الاجتهادية التي كانوا يرون فيها حكماً غير ما يرونه اليوم، ويقولون فيها قولاً غير الذي يقولونه اليوم، والشواهد الحضارية شاهدة على ذلك، ومن أطال اللَّه في عمره فأدرك ذلك الزمن وهذا الزمن وسمع تلك الأقوال سابقاً ولاحقاً لاحظ الفرق بوضوح ظاهر لا إشكال فيه، وكل هذا التغيّر والتطوّر لم تحظ

به قضية المولد النبوي الشريف ولم تفز فيه بما فاز به غيرها من القضايا.

فلا نزال نسمع في كل عام تلك الحوليّات التي تظهر في شهر «ربيع الأنور» عن المولد النبوي الشريف والاحتفال به، ولا نزال نسمع تلك الأقوال السخيفة عن اجتماعات المولد من أنه تحصل فيها المنكرات واختلاط الرجال بالنساء وتضييع الصلوات وتضرب الآلات وتشرب الخمور ويَحضرها الفسّاق وأهل الفجور وأكلة الربا وأهل البدع والخرافات، وأن المحتفلين بالمولد النبوي يتخذونه عيداً شرعياً معتبراً مثل عيد الفطر والأضحى، ولقد بينّا كذب هذه الأقوال الساقطة أو كذب من نقلها إلى من صرخ بها وإن كان لا يعذر بجهله حيث لم يتبين فيما أخبره به الفاسق، فخالف القرآن صراحة إذ يقول:

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾

[الحجرات: ٦].

كم بينّا ذلك وقلنا إن يوم مولد سيدنا محمد ﷺ ليس بعيد ولا نعتبره عيداً لأنه أكبر من العيد وأعظم وأشرف منه.

إن العيد لا يعود إلا مرة واحدة في السنة، وأما الاحتفال بمولده ﷺ والاعتناء بذكره وسيرته يجب أن يكون دائماً لا يتقيد بزمان ولا مكان.

فمن أطلق عليه اسم العيد فهو جاهل وهو لا يقع إلا من العوام وهم لا يقصدون به العيد الشرعي المعروف عند الإطلاق، وإنما هذا جرياً على عادة الناس في تعبيرهم عن الفرح والسرور بكل عزيز بقولهم هذا يوم عيد... وقدومكم عيد... ولقاؤكم عيد...، والشعر العربي مملوءٌ بهذا التعبير كقولهم:

إن عيدي يوم آتي حيّهم
وأمرغ في ثراهم مقلتيّ

وقول بعضهم:

عِيدٌ وعِيدٌ وعِيدٌ صِرْنَ مجتمعهْ
وجهُ الحبيب وعيدُ الفطرِ والجمعهْ

ومن هنا يقول عامة الناس عيد المولد والعيد النبوي، وغير ذلك من الألفاظ الواردة في هذا الباب.

ومعلوم أنه ليس عندنا في الإسلام إلا عيدان: الفطر

والأضحى، لكن يوم المولد أكبر وأعظم من العيد وإن كنا لا نسميه عيداً، فهو الذي جاء بالأعياد والأفراح ومن حسناته كل الأيام العظيمة في الإسلام، فلولا مولده ﷺ ما كانت البعثة، ولا نزول القرآن، ولا الإسراء ولا المعراج، ولا الهجرة، ولا النصر في بدر، ولا الفتح الأعظم، لأن كل ذلك متعلق به ﷺ وبمولده الذي هو منبع تلك الخيرات العظيمة، قال السيد محمد أمين كتبي رحمه اللَّه:

يا ليلة الاثنين ماذا صافحت
يمناك من شرف أشمّ ومن غنَى

كل الليالي البيض في الدنيا لها
نسب إليك فأنت مفتاح السَّنا

فالقَدْرُ والأعيادُ والمعراج من
حسناتك اللاتي بَهرْنَ الأعيُنا

وقبل أن أسرد الأدلة على جواز الاحتفال بالمولد الشريف والاجتماع عليه أحب أن أبين المسائل الآتية:

الأولى

أننا نحتفل بمولد سيدنا محمد ﷺ دائماً وأبداً في كل وقت وفي كل مناسبة وعند كل فرصة يقع فيها فرح أو سرور أو نشاط ويزداد ذلك في شهر مولده وهو الربيع، وفي يوم مولده وهو الاثنين، ولا يصح لعاقل أن يسأل لماذا تحتفلون؟ . . . لأنه كأنه يقول: لماذا تفرحون بالنبي ﷺ؟ . . . وكأنه يقول: لماذا يحصل عندكم هذا السرور وهذا الابتهاج بصاحب الإسراء والمعراج؟ فهل يصح أن يصدر هذا السؤال من مسلم يشهد أن لا إلٰه إلا اللَّه وأن محمداً رسول اللَّه؟ لأنه سؤال بارد لا يحتاج إلى جواب، ويكفي أن يقول المسؤول في الجواب:

أنا أحتفل لأني مسرور وفَرِحٌ به ﷺ، وأنا مسرور وفرح به ﷺ لأني محب له ﷺ، وأنا محب له ﷺ لأني مؤمن.

الثانية

أننا نعني بالاحتفال الاجتماع لسماع سيرته والصلاة

والسلام عليه وسماع المدائح التي تقال في حقه وإطعام الطعام وإكرام الفقراء والمحتاجين وإدخال السرور على قلوب المحبين.

الثالثة

أننا لا نقول بأن الاحتفال بالمولد المذكور في ليلة مخصوصة وعلى الكيفية المعهودة لدينا مما نصت عليه الشريعة صراحة كما هو الشأن في الصلاة والصوم وغيرهما إلا أنه ليس فيها ما يمنع من ذلك لأن الاجتماع على ذكر اللّه والصلاة والسلام على رسول اللّه ﷺ ونحو ذلك من وجوه الخير مما ينبغي الاعتناء به كلما أمكن لاسيما في شهر مولده لأن الداعي فيه أقوى لإقبال الناس واجتماعهم وشعورهم الفياض بارتباط الزمان بعضه ببعض، فيتذكرون الحاضر والماضي وينتقلون من الشاهد إلى الغائب.

الرابعة

أن هذه الاجتماعات هي وسيلة كبرى للدعوة إلى اللّه تعالى وهي فرصة ذهبية ينبغي أن لا تفوت، بل يجب

على الدعاة والعلماء أن يذكّروا الأمة بالنبي ﷺ، بأخلاقه وآدابه وأحواله وسيرته ومعاملته وعبادته، وأن ينصحوهم ويرشدوهم إلى الخير والفلاح ويحذروهم من البلاء والبدع والشر والفتن وإننا دائماً بفضل اللّه ندعو إلى ذلك ونشارك في ذلك ونقول للناس:

ليس المقصود من هذه الاجتماعات مجرد الاجتماعات والمظاهر بل إن هذه وسيلة شريفة إلى غاية شريفة وهي كذا وكذا، ومن لم يستفد شيئاً لدينه فهو محروم من خيرات المولد الشريف.

أول المحتفلين بالمولد النبوي

إن أول المحتفلين بالمولد هو صاحب المولد وهو النبي ﷺ كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم: لما سئل عن صيام يوم الاثنين، قال ذاك يوم ولدت فيه، فهذا أصح وأصرح نص في مشرعية الاحتفال بالمولد النبوي الشريف.

ولا يلتفت لقول من قال: إن أول من احتفل به الفاطميون لأن هذا إما جهل أو تعامي عن الحق.

قول الحافظ ابن حجر العسقلاني:

قال الإمام الحافظ أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني: وقد ظهر لي تخريجه على أصل ثابت وهو ما ثبت في الصحيحين من أن النبي ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم فقالوا هو يوم أغرق اللّٰه فيه فرعون ونجى موسى فنحن نصومه شكراً للّٰه تعالى

فقال ﷺ: «**نحن أولى بموسى منكم**»، فيستفاد منه فعل الشكر على ما منَّ به في يوم معين من إسداء نعمة أو دفع نقمة ويعاد في نظير ذلك اليوم من كل سنة، والشكر للَّه يحصل بأنواع العبادة كالسجود والصيام والصدقة وتلاوة القرآن وأي نعمة أعظم من بروز هذا النبي نبي الرحمة في ذلك اليوم، قال تعالى:

﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

قول الحافظ جلال الدين السيوطي:

وقال السيوطي: وقد ظهر لي تخريجه على أصل آخر وهو ما أخرجه البيهقي عن أنس أن النبي ﷺ عقّ عن نفسه بعد النبوة مع أنه قد ورد أن جده عبد المطلب عقّ عنه في سابع ولادته، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية، فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبي ﷺ إظهار للشكر على إيجاد اللَّه إياه رحمة للعالمين وتشريع لأمته، فيستحب لنا أيضاً إظهار الشكر بمولده ﷺ باجتماع الإخوان وإطعام الطعام ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرات.

قول الحافظ شمس الدين الجزري:

وقال السيوطي: ثم رأيت إمام القراء الحافظ شمس

الدين الجزري قال في كتابه المسمى «عرف التعريف بالمولد الشريف» ما نصه:

وقد رؤي أبو لهب بعد موته في النوم فقيل له: ما حالك؟ فقال: في النار، إلا أنه يخفف عني كل ليلة إثنين، وأمص من بين أصبعيّ هاتين ماءً بقدر هذا، وأشار برأس أصبعه ـ وإن ذلك بإعتاقي لثويبة عندما بشرتني بولادة النبي ﷺ وبإرضاعها له.

فإذا كان أبو لهب الكافر الذي نزل القرآن بذمه جوزي (في النار) بفرحه ليلة مولد النبي ﷺ به، فما حال المسلم الموحّد من أمة النبي ﷺ، يسر بمولده، ويبذل ما تصل إليه قدرته في محبته ﷺ.

ولعمري إنما يكون جزاؤه من المولى الكريم أن يدخله بفضله جنات النعيم.

قول الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي:

وقال الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي في كتابه المسمى: بـ «مورد الصادي في مولد الهادي»:

وقد صح أن أبا لهب يخفف عنه عذاب النار في مثل

يوم الاثنين لإعتقاه ثويبة سروراً بميلاد النبي ﷺ، ثم أنشد:

إذا كَانَ هـذا كـافـراً جَـاء ذَمُّـهُ
بِتَبَّتْ يَدَاه في الجحيم مُخَلَّدا
أتـى أنـه فـي يـوم الاثـنـيـن دائـمـاً
يُخَفَّفُ عنه للسرور بأحمدَا
فما الظن بالعَبْدِ الذي طولَ عُمرِه
بأحمدَ مسروراً ومَاتَ مُوَحِّدا(١)

(١) كذا في «حسن المقصد في عمل المولد» للحافظ السيوطي.

هل يشترط أن يكون احتفالنا بالصيام؟

فإن قيل: إن النبي ﷺ اعتنى بيوم مولده بالصيام وأنتم تحتفلون بالاجتماع وغيره من أنواع القربات والأعمال التي لم يفعلها ﷺ في هذا اليوم، وهذا من البدعة؟

فالجواب: أن هذا يرجع إلى كيفية الاحتفال وهيئته، والكيفيات المطلقة مسائل اجتهادية، وهو ليس محل بحثنا لأن محل البحث هو مسألة الاعتناء بمولده ﷺ، هل ثبت أم لا؟ أما كيف اعتنى؟ وكيف اهتم؟ فهذا مفتوح للأمة بحسب اجتهادهم ونظرهم وأحوالهم.

ومثل ذلك كثير من الأمور الاجتهادية التي ثبت أصلها وتركت كيفيتها وهيئتها للأمة وهي عشرات بل مئات المسائل، يأتي في الدرجة الأولى القرآن الكريم الذي لا يخالف أحد في فضله وفضل حفظه

وشرف تعلمه وشرف حملته ومعلميه.

لكن هل هناك كيفية أو طريقة لا بد من اتباعها في سبيل نشره وتعليمه وحفظه؟

الجواب: متروك للقارئ.

والواقع بين يديه ظاهر واضح كالشمس يرى فيه المدارس القرآنية والجمعيات والجوائز والشهادات والندوات والمسابقات. ويرى التسجيلات القرآنية على الأشرطة (الكاسيت) والأجهزة والآلات الحديثة والمطابع والمجامع القرآنية والتفنن في إخراج المصاحف طبعاً وورقاً وشكلاً ورسماً وحرفاً ولوناً وتجليداً على أشكال ونماذج ومقاسات متعددة متنوعة فاخرة جاهرة تسر الناظرين وتقرّ عيون المؤمنين.

فهل هذا كله كان على عهد رسول اللّه ﷺ؟...

أدلة جواز الاحتفال بمولد النبيّ ﷺ

الأول

أن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف تعبير عن الفرح والسرور بالمصطفى ﷺ وقد انتفع به الكافر.

وسيأتي في الدليل التاسع مزيد بيان لهذه المسألة لأن أصل البرهان واحد وإن اختلفت كيفية الاستدلال وقد جرينا على هذا المنهج في هذا البحث وعليه فلا تكرار.

فقد جاء في البخاري أنه يخفف عن أبي لهب كل يوم الاثنين بسبب عتقه لثويبة جاريته لما بشّرته بولادة المصطفى ﷺ.

ويقول في ذلك الحافظ شمس الدين محمد بن ناصر الدين الدمشقي:

إذا كَانَ هذا كافراً جَاء ذَمُّهُ

بِتَبَّتْ يَدَاه في الجحيم مُخَلَّدا

أتى أنه في يوم الاثنين دائماً
يُخَفَّفُ عنه للسرور بأحمدَا

فما الظن بالعَبْدِ الذي طولَ عُمرِه
بأحمدَ مسروراً ومَاتَ مُوَحِّدا

وهذا الخبر رواه البخاري في الصحيح في كتاب النكاح معلقاً ونقله الحافظ ابن حجر في الفتح ورواه الإمام عبد الرزاق الصنعاني في المصنف ج٧ ص٤٧٨ والحافظ البيهقي في الدلائل وابن كثير في السيرة النبوية من البداية ج١ ص٢٢٤ وابن الديبع الشيباني في حدائق الأنوار ج١ ص١٣٤ والحافظ البغوي في شرح السنة ج٩ ص٧٦ وابن هشام والسهيلي في الروض الأنف ج٥ ص١٩٢ والعامري في بهجة المحافل ج١ ص٤١، وهذه الرواية وإن كانت مرسلة إلا أنها مقبولة لأجل نقل البخاري لها واعتماد العلماء من الحفاظ لذلك ولكونها في المناقب والخصائص لا في الحلال والحرام، وطلاب العلم يعرفون الفرق في الاستدلال بالحديث بين المناقب والأحكام. وأما انتفاع الكفار بأعمالهم ففيه كلام بين العلماء ليس هذا محل بسطه، والأصل فيه ما جاء في الصحيح من التخفيف عن

أبي طالب بطلب رسول اللّه ﷺ.

الثاني

أنه ﷺ كان يعظم يوم مولده، ويشكر اللّه تعالى فيه على نعمته الكبرى عليه، وتفضله عليه بالجود لهذا الوجود، إذ سعد به كل موجود، وكان يعبر عن ذلك التعظيم بالصيام كما جاء في الحديث عن أبي قتادة: أن رسول اللّه ﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين؟ فقال: «**فيه ولدت، وفيه أنزل علي**» رواه الإمام مسلم في الصحيح في كتاب الصيام.

وهذا في معنى الاحتفال به إلا أن الصورة مختلفة ولكن المعنى موجود سواء كان ذلك بصيام أو إطعام طعام أو اجتماع على ذكر أو صلاة على النبي ﷺ أو سماع شمائله الشريفة.

الثالث

أن الفرح به ﷺ مطلوب بأمر القرآن من قوله تعالى:

﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ﴾

[يونس: ٥٨].

فاللَّه تعالى أمرنا أن نفرح بالرحمة، والنبي ﷺ أعظم رحمة، قال اللَّه تعالى:

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾

[الأنبياء: ١٠٧].

ويؤيد هذا تفسير حبر الأمة وترجمان القرآن الإمام ابن عباس رضي اللَّه عنهما، فقد روى أبو الشيخ عن ابن عباس رضي اللَّه عنهما في الآية قال: فضل اللَّه: العلمُ، ورحمتُه: محمد ﷺ. قال اللَّه تعالى:

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾(١)

[الأنبياء: ١٠٧].

فالفرح به ﷺ مطلوب في كل وقت وفي كل نعمة وعند كل فضل ولكنه يتأكد في كل يوم الاثنين وفي كل شهر الربيع لقوة المناسبة وملاحظة الوقت، ومعلوم أنه لا يغفل عن المناسبة ويعرض عنها في وقتها إلا مغفل أحمق.

الرابع

أن النبي ﷺ كان يلاحظ ارتباط الزمان بالحوادث الدينية العظمى التي مضت وانقضت، فإذا جاء الزمان

(١) الدر المنثور ج٣ ص٣٠٨.

الذي وقعت فيه كان فرصة لتذكّرها، وتعظيم يومها لأجلها ولأنه ظرف لها.

وقد أصَّل ﷺ هذه القاعدة بنفسه كما صرح في الحديث الصحيح أنه ﷺ لما وصل إلى المدينة ورأى اليهود يصومون يوم عاشوراء سأل عن ذلك فقيل له: إنهم يصومون لأن اللَّه نجى نبيّهم وأغرق عدوهم فهم يصومون شكراً للَّه على هذه النعمة فقال ﷺ: «**نحن أولى بموسى منكم**» فصامه وأمر بصيامه.

الخامس

أن المولد الشريف يبعث على الصلاة والسلام المطلوبين بقوله تعالى:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ ۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾

[الأحزاب: ٥٦].

وما كان يبعث على المطلوب شرعاً فهو مطلوب شرعاً، فكم للصلاة عليه من فوائد نبوية، وإمدادات محمدية، يسجد القلم في محراب البيان عاجزاً عن تعداد آثارها ومظاهر أنوارها.

السادس

أن المولد الشريف يشتمل على ذكر مولده الشريف ومعجزاته وسيرته والتعريف به، أوَ لسنا مأمورين بمعرفته ومطالبين بالاقتداء به، والتأسّي بأعماله، والإيمان بمعجزاته والتصديق بآياته؟؟ وكتب المولد تؤدي هذا المعنى تماماً.

السابع

التعرّض لمكافأته بأداء بعض ما يجب له علينا ببيان أوصافه الكاملة، وأخلاقه الفاضلة، وقد كان الشعراء يفدون إليه ﷺ بالقصائد ويرضى عملهم ويجزيهم على ذلك بالطيبات والصلاة، فإذا كان يرضى عمن مدحه، فكيف لا يرضى عمن جمع شمائله الشريفة، ففي ذلك التقرب له عليه السلام باستجلاب محبته ورضاه.

الثامن

أن معرفة شمائله ومعجزاته وإرهاصاته تستدعي كمال الإيمان به عليه الصلاة والسلام، وزيادة المحبة إذ الإنسان

مطبوع على حب الجميل، خَلقاً وخُلقاً، علماً وعملاً، حالاً واعتقاداً، ولا أجمل ولا أكمل ولا أفضل من أخلاقه وشمائله ﷺ، وزيادة المحبة وكمال الإيمان مطلوبان شرعاً فما كان يستدعيهما فهو مطلوب كذلك.

التاسع

أن تعظيمه ﷺ مشروع، والفرح بيوم ميلاده الشريف بإظهار السرور وصنع الولائم والاجتماع للذكر وإكرام الفقراء من أظهر مظاهر التعظيم والابتهاج والفرح والشكر للَّه، بما هدانا لدينه القويم، وما منَّ به علينا من بعثه عليه أفضل الصلاة والتسليم.

العاشر

يؤخذ من قوله ﷺ في فضل يوم الجمعة، وعدِّ مزاياه: «**وفيه خلق آدم**» تشريف الزمان الذي ثبت أنه ميلاد لأي نبي كان من الأنبياء عليهم السلام، فكيف باليوم الذي ولد فيه أفضل النبيين وأشرف المرسلين؟

ولا يختص هذا التعظيم بذلك اليوم بعينه بل يكون له خصوصاً ولنوعه عموماً مهما تكرر كما هو الحال في يوم

الجمعة، شكراً للنعمة، وإظهاراً لمزية النبوة، وإحياءً للحوادث التاريخية الخطيرة ذات الإصلاح المهم في تاريخ الإنسانية وجبهة الدهر وصحيفة الخلود كما يؤخذ تعظيم المكان الذي ولد فيه نبي من أمر جبريل عليه السلام النبي ﷺ بصلاة ركعتين ببيت لحم، ثم قال له: أتدري أين صلّيتَ؟ قال: لا، صلّيتَ ببيت لحم، حيث ولد عيسى، كما جاء ذلك في حديث شداد بن أوس الذي رواه البزار وأبو يعلى والطبراني، قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: ورجاله رجال الصحيح ج١ ص٤٧، وقد نقل هذه الرواية الحافظ ابن حجر في الفتح ج٧ ص١٩٩ وسكت عنها.

الحادي عشر

أن المولد أمر استحسنه العلماء والمسلمون في جميع البلاد، وجرى به العمل في كل صقع فهو مطلوب شرعاً للقاعدة المأخوذة من حديث ابن مسعود الموقوف «ما رآه المسلمون حسناً فهو عند اللَّه حسن وما رآه المسلمون قبيحاً فهو عند اللَّه قبيح» أخرجه أحمد.

الثاني عشر

أن المولد اشتمل على اجتماع وذكر وصدقة ومدح وتعظيم للجناب النبوي فهو سنة، وهذه أمور مطلوبة شرعاً وممدوحة، وقد جاءت الآثار الصحيحة بها وبالحثّ عليها.

الثالث عشر

أن اللّه تعالى قال:

﴿وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾

[هود: ١٢٠].

فهذا يظهر منه أن الحكمة في قص أنباء الرسل عليهم السلام تثبيت فؤاده الشريف بذلك، ولا شك أننا اليوم نحتاج إلى تثبيت أفئدتنا بأنبائه وأخباره أشد من احتياجه هو ﷺ.

الرابع عشر

ليس كل ما لم يفعله السلف ولم يكن في الصدر الأول فهو بدعة منكرة سيئة يحرم فعلها ويجب الإنكار

عليها، بل يجب أن يعرض ما أحدث على أدلة الشرع فما اشتمل على مصلحة فهو واجب أو على محرّم فهو محرّم، أو على مكروه فهو مكروه، أو على مباح فهو مباح، أو على مندوب فهو مندوب، وللوسائل حكم المقاصد، ثم قسّم العلماء البدعة إلى خمسة أقسام:

واجبة: كالرد على أهل الزيغ وتعلم النحو.

ومندوبة: كإحداث الربط والمدارس، والأذان على المنائر، وصنع إحسان لم يعهد في الصدر الأول.

ومكروه: كزخرفة المساجد، وتزويق المصاحف.

ومباحة: كاستعمال المنخل، والتوسع في المأكل والمشرب.

ومحرمة: وهي ما أحدث لمخالفة السنة ولم تشمله أدلة الشرع العامة ولم يحتو على مصلحة شرعية.

الخامس عشر

فليست كل بدعة محرمة، ولو كان الأمر كذلك لحرم جمع أبي بكر وعمر وزيد رضي اللَّه عنهم القرآن وكَتْبه في المصاحف خوفاً على ضياعه بموت الصحابة القراء

رضي اللَّه عنهم، ولحرم جمع عمر رضي اللَّه عنه الناس على إمام واحد في صلاة القيام مع قوله: نعمت البدعة هذه، ولحرم التصنيف في جميع العلوم النافعة، ولوجب علينا حرب الكفار بالسهام والأقواس مع حربهم لنا بالرصاص والمدافع والدبابات والطيارات والغواصات والأساطيل، ولحرم الأذان على المنائر واتخاذ الربط والمدارس والمستشفيات والإسعاف ودور اليتامى والسجون، فمن ثم قيّد العلماء رضي اللَّه عنهم حديث كل بدعة ضلالة بالبدعة السيئة، ويصرّح بهذا القيد ما وقع من أكابر الصحابة والتابعين من المحدثات التي لم تكن في زمنه ﷺ، ونحن اليوم قد أحدثنا مسائل كثيرة لم يفعلها السلف وذلك كجمع الناس على إمام واحد في آخر الليل لأداء صلاة التهجد بعد صلاة التراويح، وكختم المصحف فيها، وكقراءة دعاء ختم القرآن، وكخطبة الإمام ليلة سبع وعشرين في صلاة التهجد، وكنداء المنادي بقوله: صلاة القيام أثابكم اللَّه، فكل هذا لم يفعله النبي ﷺ ولا أحد من السلف، فهل يكون فعلنا له بدعة؟

السادس عشر

فالاحتفال بالمولد وإن لم يكن في عهده ﷺ، فهو بدعة، ولكنها حسنة لاندراجها تحت الأدلة الشرعية والقواعد الكلية فهي بدعة باعتبار هيئتها الاجتماعية لا باعتبار أفرادها لوجود أفرادها في العهد النبوي، عُلم ذلك في الدليل الثاني عشر.

السابع عشر

وكل ما لم يكن في الصدر الأول بهيئته الاجتماعية لكن أفراده موجودة يكون مطلوباً شرعاً لأن ما تركّب من المشروع فهو مشروع كما لا يخفى.

الثامن عشر

قال الإمام الشافعي رضي اللَّه عنه: ما أحدث وخالف كتاباً أو سنة أو إجماعاً أو أثراً فهو البدعة الضالة، وما أحدث من الخير ولم يخالف شيئاً من ذلك فهو المحمود، اهـ.

وجرى الإمام العز بن عبد السلام والنووي كذلك

وابن الأثير على تقسيم البدعة إلى ما أشرنا إليه سابقاً.

التاسع عشر

فكل خير تشمله الأدلة الشرعية ولم يقصد بإحداثه مخالفة الشريعة ولم يشتمل على منكر فهو من الدين.

وقول المتعصب: إن هذا لم يفعله السلف ليس هو دليلاً له، بل هو عدم دليل كما لا يخفى على من مارس علم الأصول، فقد سمى الشارع بدعة الهدى سنة ووعد فاعلها أجراً فقال عليه الصلاة والسلام: «**من سنّ في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء**».

العشرون

أن الاحتفال بالمولد إحياء لذكرى المصطفى ﷺ وذلك مشروع عندنا في الإسلام، فأنت ترى أن أكثر أعمال الحج إنما هي إحياء لذكريات مشهودة ومواقف محمودة فالسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار والذبح بمنى كلها حوادث ماضية سابقة، يحيى المسلمون ذكراها

بتجديد صُوَرها في الواقع، والدليل على ذلك قوله تعالى:

﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ﴾

[الحج: ٢٧].

وقوله تعالى حكاية عن إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام:

﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾

[البقرة: ١٢٨].

الحادي والعشرون

كل ما ذكرنا سابقاً من الوجوه في مشروعية احتفالات المولد الشريف إنما هو احتفالاته التي خلت من المنكرات المذمومة التي يجب الإنكار عليها، أما إذا اشتمل المولد على شيء مما يجب الإنكار عليه كاختلاط الرجال بالنساء وارتكاب المحرمات وكثرة الإسراف مما لا يرضى به صاحب المولد الشريف ﷺ، فهذا لا شك في تحريمه ومنعه لما اشتمل عليه من المحرمات، لكن تحريمه حينئذٍ يكون عارضياً لا ذاتياً كما لا يخفى على من تأمّل ذلك.

رأي الشيخ ابن تيمية في المولد

يقول: قد يثاب بعض الناس على فعل المولد، وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيماً له، واللّه قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد لا على البدع، ثم قال:

واعلم أن من الأعمال ما يكون فيه خير لاشتماله على أنواع من المشروع وفيه أيضاً شر من بدعة وغيرها فيكون ذلك العمل شراً بالنسبة إلى الإعراض عن الدين بالكلية كحال المنافقين والفاسقين.

وهذا قد ابتلي به أكثر الأمة في الأزمان المتأخرة فعليك هنا بأدبين:

أحدهما: أن يكون حرصك على التمسك بالسنة باطناً

وظاهراً في خاصتك وخاصة من يطيعك وأعرف المعروف وأنكر المنكر.

الثاني: أن تدعو الناس إلى السنة بحسب الإمكان فإذا رأيت من يعمل هذا ولا يتركه إلا من شر منه فلا تدعو إلى ترك منكر بفعل ما هو أنكر منه أو بترك واجب أو مندوب، تركه أضر من فعل ذلك المكروه، ولكن إذا كان في البدعة نوع من الخير فعوّض عنه من الخير المشروع بحسب الإمكان إذ النفوس لا تترك شيئاً إلا بشيء، ولا ينبغي لأحد أن يترك خيراً إلا إلى مثله أو إلى خير منه، ثم قال:

فتعظيم المولد واتخاذه موسماً قد يفعله بعض الناس ويكون له فيه أجر عظيم لحسن قصده وتعظيمه لرسول اللَّه ﷺ كما قدمته لك أنه يحسن من بعض الناس ما يستقبح من المؤمن المسدد، ولهذا قيل للإمام أحمد عن بعض الأمراء إنه أنفق على مصحف ألف دينار ونحو ذلك فقال: دعه فهذا أفضل ما أنفق فيه الذهب أو كما قال، مع أن مذهبه: أن زخرفة المصاحف مكروهة، وقد

تأول بعض الأصحاب أنه أنفقها في تجديد الورق والخط، وليس مقصود أحمد هذا، وإنما قصده أن هذا العمل فيه مصلحة وفيه أيضاً مفسدة كره لأجلها.

مفهوم المولد في نظري

إننا نرى أن الاحتفال بالمولد النبوي الشريف ليست له كيفية مخصوصة لا بد من الالتزام أو إلزام الناس بها، بل إن كل ما يدعو إلى الخير ويجمع الناس على الهدى ويرشدهم إلى ما فيه منفعتهم في دينهم ودنياهم يحصل به تحقيق المقصود من المولد النبوي.

ولذلك فلو اجتمعنا على شيء من المدائح التي فيها ذكر الحبيب ﷺ وفضله وجهاده وخصائصه ولم نقرأ قصة المولد النبوي التي تعارف الناس على قراءتها واصطلحوا عليها حتى ظن بعضهم أن المولد النبوي لا يتم إلا بها، ثم استمعنا إلى ما يلقيه المتحدثون من مواعظ وإرشادات وإلى ما يتلوه القارئ من آيات، أقول: لو فعلنا ذلك فإنه داخل تحت المولد النبوي الشريف ويتحقق به معنى الاحتفال بالمولد النبوي الشريف، وأظن أن هذا المعنى لا يختلف عليه اثنان ولا ينتطح فيه عنزان.

القيام في المولد

أما القيام في المولد النبوي عند ذكر ولادته ﷺ وخروجه إلى الدنيا، فإن بعض الناس يظن ظناً باطلاً، لا أصل له عند أهل العلم فيما أعلم، بل عند أجهل الناس ممن يحضر المولد ويقوم مع القائمين، وذلك الظن السيئ هو أن الناس يقومون معتقدين أن النبي ﷺ يدخل إلى المجلس في تلك اللحظة بجسده الشريف، ويزيد سوء الظن ببعضهم فيرى أن البخور والطيب له، وأن الماء الذي يوضع في وسط المجلس ليشرب منه.

ولكل هذه الظنون لا تخطر ببال عاقل من المسلمين، وإننا نبرأ إلى اللّه من كل ذلك لما في ذلك من الجراءة على مقام رسول اللّه ﷺ والحكم على جسده الشريف بما لا يعتقده إلا ملحد مفتر، وأمور البرزخ لا يعلمها إلا اللّه سبحانه وتعالى.

والنبي ﷺ أعلى من ذلك وأكمل وأجل من أن يقال في حقه أنه يخرج من قبره ويحضر بجسده في مجلس كذا. . . في ساعة كذا.

أقول: هذا افتراء محض وفيه من الجراءة والوقاحة والقباحة ما لا يصدر إلا من مبغض حاقد أو جاهل معاند.

نعم، إننا نعتقد أنه ﷺ حي حياة برزخية كاملة لائقة بمقامه، وبمقتضى تلك الحياة الكاملة العليا تكون روحه جوالة سياحة في ملكوت اللّه سبحانه وتعالى، ويمكن أن تحضر مجالس الخير ومشاهد النور والعلم، وكذا أرواح خلّص المؤمنين من أتباعه.

وقد قال مالك: بلغني أن الروح مرسلة تذهب حيث شاءت.

وقال سلمان الفارسي: أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض تذهب حيث شاءت. (كذا في الروح لابن القيم ص١٤٤).

إذا علمت هذا فاعلم أن القيام في المولد النبوي ليس هو بواجب ولا سنة ولا يصح اعتقاد ذلك أبداً، وإنما هو

حركة يعبّر بها الناس عن فرحهم وسرورهم، فإذا ذكر أنه ﷺ ولد وخرج إلى الدنيا يتصور السامع في تلك اللحظة أن الكون كله يهتز فرحاً وسروراً بهذه النعمة فيقوم مظهراً لذلك الفرح والسرور، مُعبِّراً عنه، فهي مسألة عادية محضة لا دينية، إنها ليست عبادة ولا شريعة ولا سنة وما هي إلا أن جرت عادة الناس بها.

استحسان العلماء لقيام المولد وبيان وجوهه

واستحسن ذلك من استحسنه من أهل العلم وقد أشار إلى ذلك البرزنجي مؤلف أحد الموالد النبوية بنفسه إذ قال بالنص: (وقد استحسن القيام عند ذكر مولده الشريف أئمة ذَوُوا رواية ورويّة فطوبى لمن كان تعظيمه ﷺ غاية مرامه ومرماه).

ونعني بالاستحسان للشيء هنا كونه جائزاً من حيث ذاته وأصله ومحموداً مطلوباً من حيث بواعثه وعواقبه لا بالمعنى المصطلح عليه في أصول الفقه، وأقل الطلاب علماً يعرف أن كلمة (استحسن) يجري استعمالها في الأمور العادية المتعارف عليها بين الناس فيقولون: استحسنتُ هذا الكتاب، وهذا الأمر مستحسن، واستحسن الناس هذه الطريقة، ومرادهم بذلك كله هو الاستحسان العادي اللغوي وإلا كانت أمور الناس أصولاً

شرعية ولا يقول بهذا عاقل أو من عنده أدنى إلمام بالأصول.

وجوه استحسان القيام:

الوجه الأول

أنه جرى عليه العمل في سائر الأقطار والأمصار واستحسنه العلماء شرقاً وغرباً والقصد به تعظيم صاحب المولد الشريف ﷺ وما استحسنه المسلمون فهو عند اللّه حسن وما استقبحوه فهو عند اللّه قبيح كما تقدم في الحديث عن ابن مسعود.

الوجه الثاني

أن القيام لأهل الفضل مشروع ثابت بالأدلة الكثيرة من السنة، وقد ألف الإمام النووي في ذلك جزءاً مستقلاً وأيده ابن حجر وردّ على من اعترض على النووي بجزء سماه: «رفع الملام عن القائل باستحسان القيام».

الوجه الثالث

ورد في الحديث المتفق عليه قوله ﷺ خطاباً

للأنصار: «**قوموا إلى سيدكم**»، وهذا القيام كان تعظيماً لسيدنا سعد رضي اللَّه عنه ولم يكن من أجل كونه مريضاً، وإلا لقال: قوموا إلى مريضكم ولم يقل إلى سيدكم ولم يأمر الجميع بالقيام بل كان قد أمر البعض.

الوجه الرابع

كان من هدي النبي ﷺ أن يقوم تعظيماً للداخل عليه وتأليفاً كما قام لابنته فاطمة وأقرّها على تعظيمها له بذلك وأمر الأنصار بقيامهم لسيدهم فدل ذلك على مشروعية القيام وهو ﷺ أحق من عظم لذلك.

الوجه الخامس

قد يقال إن ذلك في حياته وحضوره ﷺ وهو في حالة المولد غير حاضر، فالجواب عن ذلك: أن قارئ المولد الشريف مستحضر له ﷺ بتشخيص ذاته الشريفة، وهذا التصور شيء محمود ومطلوب بل لا بد أن يتوفّر في ذهن المسلم الصادق في كل حين ليكمل اتباعه له ﷺ وتزيد محبته فيه ﷺ ويكون هواه تبعاً لما جاء به.

فالناس يقومون احتراماً وتقديراً لهذا التصور الواقع في

نفوسهم عن شخصية ذلك الرسول العظيم مستشعرين جلال الموقف وعظمة المقام وهو أمر عادي كما تقدم، ويكون استحضار الذاكر ذلك موجباً لزيادة تعظيمه ﷺ.

بدع المولد النبوي

لا شك أن هناك بدعاً ومخالفات تقع في حفلات المولد النبوي التي تعقد في بعض البلاد العربية والإسلامية، وقد حذرنا منها ونبهنا إلى ضررها وشرها كثيراً، ولكن شيئاً من ذلك لا يقع بفضل اللَّه في المجالس والمحافل والاجتماعات التي تنعقد في الحرمين الشريفين خاصة، والمملكة العربية السعودية عامة، كيف لا . . . وهي مهبط الوحي ومولد الإسلام ورسول الإسلام ﷺ وفيها الحكم بالشريعة الإسلامية، وفيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي معقل التوحيد وحصنه الحصين ودرعه المتين وعنها يؤخذ الخير ومنها يروى الفضل وإليها يلجأ أهل الحق، وإنما نذكر ما يقع في بعض البلدان الإسلامية، فمن ذلك اختلاط الرجال بالنساء وهو من أعظم أبواب الشر وأكبر أسباب الفتنة، كما جاء في الحديث.

ومن بدع الموالد ما يفعله بعض الجهال في بعض

البلاد من اللهو واللعب والغناء المحرم وما يتبع ذلك من السهر في معصية اللَّه والاستهانة بمحارم اللَّه فلا حول ولا قوة إلا باللَّه.

ومن بدع الموالد ما يحصل من بعض من يحتفل بالموالد من فعل المنكرات والتهاون بالصلوات والتعامل بالربا وتضييع السنن الظاهرة والباطنة فلا حول ولا قوة إلا باللَّه.

ومن أقبح أنواع الغفلة والإعراض عن الخير وعن الذي جاء به ﷺ أن يحتفل بعض الناس بالمولد في ليلة ما، ثم يهجرونه بقية أيام السنة فلا يجتمعون على سيرته ولا يتذاكرون أخباره.

ومن بدع الموالد التي تقع في بعض البلاد الاعتناء بذكره ﷺ والاهتمام بسيرته وقراءة أخباره وتعطير المجالس بشمائله وفضائله ومدحه والثناء عليه وإطعام الطعام وفعل الخير وأنواع الإكرام في شهر الربيع فقط بمناسبة المولد النبوي الشريف، وهي أعمال لا يشك عاقل مسلم في صلاحها وحسنها وفضلها، ولكن الواجب

أن لا يقتصر فعلها على شهر الربيع فقط، بل الواجب على المسلمين أن يقوموا بذلك دائماً وأبداً في كل أيام السنة، لأن ذكرى الرسول ﷺ لا تحدد بأوقات ولا تكفي فيها أيام مخصوصة، إنها حياة المسلم التي ينبغي أن يعيشها يومياً وأن يتذكرها في جميع شؤون حياته، وينبغي أن تكون هذه الاجتماعات مفتاحاً للتنبيه على هذه الحقائق والإرشاد إلى هذه المعاني الجليلة، فلو سلم المولد النبوي من البدع التي ذكرناها وغيرها لكان أعظم وسيلة للخير وأجل باب للدعوة إلى اللَّه تعالى وأشرف سبيل للوعظ والإرشاد وتذكير الناس بأمجادهم وأجدادهم وسلفهم الصالح رضي اللَّه عنهم أجمعين، وهذا هو المقصود الأسمى والغاية العظمى التي ينبغي التركيز عليها واعتبار الاجتماعات وسائل مقبولة للوصول إلى مقاصد جليلة حميدة، وغايات نبيلة، نسأل اللَّه سبحانه وتعالى تمام التوفيق. آمين.

المولد والمنكرات:

كم بيّنا في كثير من كتبنا ومحاضراتنا أن الاجتماعات

التي ندعو إليها وننادي بها ونقصدها والتي تنعقد للاحتفال بسيرة النبي الكريم والرسول العظيم سيدنا محمد ﷺ في الحرمين ونحضرها أو في غيرها من البلاد العربية والإسلامية كمصر والمغرب والشام وبلاد الخليج واليمن هي مجامع شريفة ونظيفة... مجامع أدب وذوق وتقدير واحترام... مجامع فضل وعلم وفرح وبهجة وسرور...

والمكان الذي تنعقد فيه هو المساجد غالباً أشرف الأماكن وأعلاها وأكرمها (بيوت اللَّه تعالى) أو المراكز الإسلامية والقاعات الكبرى أو الزوايا العلمية والمدارس الدينية وبيوت العلماء، ويحضرها كبار العلماء من المرشدين والوعاظ الكرام الدعاة إلى اللَّه ليعطروا المجالس بنصائحهم وإرشاداتهم، وتنقل على جميع الأجهزة الإعلامية، فهذه المجامع والمحافل مشرَّفة مكرَّمة مطهَّرة بحمد اللَّه وفضله، ولعل المعترض رأى ما يقع من الغوغاء والسفهاء الذين يتخذون المولد موسماً للهو واللعب وفعل المنكرات...

فنقول له: هذا ليس خاصاً باجتماعات المولد النبوي الشريف، بل أنه يقع من هؤلاء في كثير من الأماكن التي

يحصل فيها اجتماع الناس مغتنمين تلك الفرصة ليستتروا تحتها ويستظلوا بمظلة أشرف العناوين وأفضل المناسبات، وهذا لا يخلو منه أي اجتماع مشروع كما يُشاهَد ذلك في المساجد أو في أماكن الحج والعمرة عندما يقع الازدحام، أو في الاجتماعات السنوية التي لا يختلف أحد في مشروعيتها كالاجتماع لصلاة عيد الفطر أو صلاة عيد الأضحى أو الوقوف بعرفات أو رمي الجمرات وغير ذلك من المشاهد والاجتماعات، وكل هذا لا يقدح في أصل الاجتماع لأن الماء الطهور لا ينجسه شيء.

فهل يصح أن يقول عاقل: ينبغي منع هذه الاجتماعات المشروعة لما يقع فيها من بعض المخالفات والمنكرات التي تحصل من الجهلة، سبحانك هذا بهتان عظيم. ولو أنصف الناظر وتدبر الناهي الآمر وفكر لقال: يجب أن نمنع جميع المنكرات وأن نحارب كل البدع التي تقع في أي اجتماع أو احتفال، سواء كان للمولد أو للمعراج أو للحج أو للعمرة أو للعيدين أو للتراويح، وسواء أكان ذلك في المساجد أو في البيوت أو في الزوايات دون التركيز على أصل الاجتماع للمولد

ومحاربة القضية من أصلها وتجييش الجيوش الفكرية في بعض الأجهزة الإعلامية أو على المنبر في الخطب الجمعية لمحاربة الاجتماع على المولد من حيث هو اجتماع والاحتفال به لإحياء المناسبة في وقتها المناسب بها.

أقول: لو دعا المرشدون الناصحون الناس إلى محاربة البدع والمنكرات من حيث هي بدع ومنكرات سواء كان في اجتماع المولد أو غيره لكان ذلك عين الصواب، ولقام معهم في هذا الباب كل عاقل فاهم وغيور ناصح حريص على الخير داع إلى الهدى.

شبه ساقطة

اعلم أن المولد في حقيقته ـ عندنا ـ ما هو إلا اجتماع يقصد منه سماع سيرة النبي ﷺ وتذكّر منّة اللّه وفضله على الأمة بهذا النبي الكريم الرؤوف الرحيم ﷺ.

وهناك علل واهية وشبه ساقطة يتمسك بها المنكرون للمولد وينادون بها في كل عام.

منها: أن المحتفلين بالمولد يعتقدون أنه عيد ثالث وهذه دعوى مردودة كما سبق بيانه.

ومنها: أن الاحتفال بالمولد زيادة في الشريعة وتكميل للدين، لأنه لو كان خيراً لفعله النبي ﷺ، وهذه العلة معلولة، لأنه لا أحد من عوام المسلمين يعتقد أو يظن ذلك ـ فضلاً عن علمائهم ـ وليس كل ما لم يفعله النبي ﷺ والسلف وفعله من بعدهم يعتبر تكميلاً للدين واستدراكاً على الشريعة... حاشا وكلا ثم حاشا وكلا... وإلا فأين باب الاجتهاد؟

وماذا يقولون في ألوف المسائل الاجتهادية التي ظهرت فيما بعد القرون الفاضلة؟ هل هي تكميل للدين أيضاً!؟

وهل يصح أن يقال: إنها فاتت على النبي ﷺ والسلف؟ وأنهم نسوا ذلك أو قصروا فيه أو جهلوه؟

سبحانك هذا بهتان عظيم!!

ثم نقول: ومن الذي ادعى أن عمل المولد من الكيفيات التعبدية المنصوص عليها بعينها؟

فهذا الادعاء أكذب من الكذب وأبطل من الباطل، وقد تقدم الردّ على هذه الفرية بما فيه الكفاية.

ومنها: أن الاحتفال بالمولد بدعة رافضية لأن أول من اخترعها هم الفاطميون وهم زنادقة روافض أحفاد عبد اللّه بن سبأ!! هكذا يقولون.

والجواب عن هذه العلة هو ما قررناه سابقاً من أن أول المحتفلين بالمولد هو صاحب المولد نفسه وهو سيدنا محمد ﷺ، وذكرنا الدليل على ذلك وهذا لا خلاف فيه، وإنما الخلاف في الكيفية والطريقة التي تطورت وتغيرت وهي ليست أمراً نصّيّاً على أنه قد اعتنى

به الناس قبل الفاطميين وألفوا فيه وفي قراءته الكتب المخصصة لذلك مثل مولد الحافظ العراقي والحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي والحافظ ابن كثير والحافظ السخاوي وابن الجوزي.

الافتراء على ابن كثير وتحريف كلامه:

وقد مهّد المغرضون لنشر باطلهم ولو بالتدليس كعادتهم على عامة المسلمين وقليلي الفهم منهم، حيث قالوا بالحرف الواحد:

إن الحافظ ابن كثير ذكر في البداية والنهاية (١١/ ١٧٢) أن الدولة الفاطمية العبيدية ـ المنتسبة إلى عبيد اللَّه بن ميمون القداح اليهدي ـ والتي حكمت مصر من سنة (٣٥٧ـ ٥٦٧) أحدثوا احتفالات بأيام كثيرة، ومنها الاحتفال بمولد النبي ﷺ، اهـ.

هذا ما نقلوه عن الحافظ ابن كثير.

وحسب المرجع الذي أشاروا إليه نقول لكم: كذبتم واللَّه!! فإننا وجدنا ما ادعيتموه على الحافظ وما نقلتموه عنه إنما هو عين الكذب والافتراء والتدليس والخيانة في النقول عن علماء الأمة، وإن كنتم مصرين على ذلك... فنقول لكم: أخرجوه لنا إن كنتم صادقين.

وأين أنتم من ادعائكم بأنكم ستناقشون هذه القضية بعدل وإنصاف وتجرد عن كل هوى... بل إنه عين التعصب المخزي والهوى الممقوت، فكيف نأمن بعد ذلك ـ يا أخي المسلم ـ لمثل هؤلاء في نقولهم عن علماء الأمة، وإليك أخي المسلم الرأي الحقيقي للحافظ ابن كثير في عمل المولد ونشأته، والذي أخفاه من يدعي مناقشة الموضوع بعدل وإنصاف، قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) ١٣/ ١٣٦ طبعة مكتبة المعارف ما نصه:

«... الملك المظفر أبو سعيد الكوكبرى، أحد الأجواد والسادات الكبراء والملوك الأمجاد، له آثار حسنة (انظر إلى قوله آثار حسنة) وكان يعمل المولد الشريف في ربيع الأول ويحتفل به احتفالاً هائلاً، وكان مع ذلك شهماً شجاعاً فاتكاً عاقلاً عالماً عادلاً، رحمه اللَّه وأحسن مثواه» إلى أن قال: «وكان يصرف في المولد ثلاثمائة ألف دينار»اهـ.

فانظر رحمك اللَّه إلى هذا المدح والثناء عليه من ابن كثير إذ أنه وصفه بأنه عالم، عادل، شهم، شجاع، إلى قوله: رحمه اللَّه وأحسن مثواه ولم يقل: زنديق، فاجر،

فاسق، مرتكب للفواحش والموبقات كما هي دعوى المعارض فيمن يقول بعمل المولد الشريف!! وأحيل القارئ إلى نفس المرجع فهناك كلام أعظم مما ذكرت في حق الإمام الجليل لم أنقله خوف الإطالة.

وانظر إلى قول الإمام الحافظ الذهبي في (سير أعلام النبلاء) ٢٢/ ٣٣٦ عند ترجمة الملك المظفر ما نصه: «كان متواضعاً، خيراً، سُنِّياً يحب الفقهاء والمحدثين».

أقوال أئمة الهدى في الاحتفال بالمولد

١ ـ الإمام الحجة الحافظ السيوطي:

عقد الإمام الحافظ السيوطي في كتابه «الحاوي للفتاوي» باباً أسماه (حسن المقصد في عمل المولد) ص١٨٩، قال في أوله: وقع السؤال عن عمل المولد النبوي في شهر ربيع الأول، ما حكمه من حيث الشرع؟ وهل هو محمود أم مذموم؟ وهل يثاب فاعله أم لا؟

والجواب عندي أن أصل عمل المولد ـ الذي هو اجتماع الناس وقراءة ما تيسر من القرآن، ورواية الأخبار الواردة في بداية أمر النبي ﷺ وما وقع في مولده من الآيات، ثم يمد لهم سماط يأكلونه، وينصرفون من غير زيادة على ذلك ـ هو من البدع الحسنة التي يثاب عليها صاحبها لما فيها من تعظيم قدر النبي ﷺ وإظهار الفرح بمولده الشريف.

٢ ـ شيخ الإسلام ابن تيمية:

قال في كتابه (اقتضاء الصراط المستقيم) طبعة دار الحديث ص:٢٦٦ ما نصه: «وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيماً له، واللَّه قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد... وقال: «**فإن هذا لم يفعله السلف، مع قيام المقتضى له، وعدم المانع منه**»اهـ. فهذا قول من ترك التعصب جانباً وتكلم بما يرضي اللَّه ورسوله ﷺ. أما نحن فلا نفعل المولد إلا كما قال شيخ الإسلام: «محبة للنبي ﷺ وتعظيماً له» واللَّه قد يثيبنا على هذه المحبة والاجتهاد، وللَّه درّ القائل:

دع ما ادعته النصارى في نبيهم
واحكم بما شئت مدحاً فيه واحتكم

وانسب إلى ذاته ما شئت من شرف
وانسبْ إلى قدره ما شئت من عظم

فإن فضل رسول اللَّه ليس له
حدّ فيعرب عنه ناطق بفم

٣ ـ شيخ الإسلام وإمام الشراح الحافظ ابن حجر العسقلاني:

قال الحافظ السيوطي في نفس المرجع السابق ما نصه: «وقد سئل شيخ الإسلام حافظ العصر أبو الفضل بن حجر عن عمل المولد وأجاب بما نصه: أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن السلف الصالح من القرون الثلاثة، ولكنها مع ذلك اشتملت على محاسن وضدها، فمن تحرَّى في عملها المحاسن وتجنب ضدها كانت بدعة حسنة، وقد ظهر لي تخريجها على أصل ثابت وهو ما ثبت في الصحيحين من أن النبي ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم، فقالوا: هو يوم أغرق اللَّه فيه فرعون، ونجى موسى، فنحن نصومه شكراً للَّه، فيستفاد منه فعل الشكر للَّه على ما منّ به في يوم معين من إسداء النعمة، أو دفع النقمة... إلى أن قال: وأي نعمة أعظم من نعمة بروز هذا النبي ﷺ نبي الرحمة في ذلك اليوم، فهذا ما يتعلق بأصل عمله، وأما ما يُعمل فيه فينبغي أن يقتصر فيه على ما يفهم الشكر للَّه تعالى من نحو ما تقدم من التلاوة والإطعام والصدقة وإنشاد شيء من المدائح النبوية والزهدية المحركة للقلوب إلى فعل الخير والعمل للآخرة» انتهى كلامه رحمه اللَّه.

فهذه الاستنباطات هي التي قال عنها المعارض إنها استدلال باطل وقياس فاسد، وأنكرها، فليت شعري من الناكر ومن المنكور عليه!!

وأما قول المنكر إن الرسول ﷺ لم يفعله ولا خلفاؤه الراشدون ولا غيرهم من الصحابة رضوان اللّٰه عليهم أجمعين... إلخ.

فإننا نقول: الترك وحده إن لم يصحبه نص على أن المتروك محظور لا يكون نصاً في ذلك، بل غايته أن يفيد أن ترك ذلك الفعل مشروع، وأما أن ذلك الفعل المتروك يكون محظوراً فهذا لا يستفاد من الترك وحده، وإنما يستفاد من دليل يدل عليه، ومع ذلك فهذا الاعتراض ساقط لأن الخلاف كما قلنا في الكيفية والطريقة لا في أصل الحقيقة[١].

وأما الادعاء بأن أكثر من يحتفل هم من الفسقة والفجار ممن تعاملوا بالربا وتهاونوا في الصلوات وضيعوا السنن الظاهرة والباطنة وعرفوا بكثرة المعاصي والآثام

---

(١) وقد بسطنا القول في هذه المسألة في رسالة خاصة عن البدعة.

وارتكاب الفواحش والموبقات، فهذا قذف صريح وافتراء واضح على رؤوس الأشهاد، وسيسأل عنه قائله غداً إن لم يسأل عنه اليوم، وعليه أن يثبت بما عنده من أدلة أنهم كما قال، وإلا فسينتقم اللَّه منه. وأما نحن فنقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، ونقول:

وهل كل الذين يحضرون الصلاة في جماعة ويصومون ويحجون ويعتمرون ويقرؤون القرآن ويعمرون المساجد بالاعتكاف منزهون عن هذه النقائص؟ أقول: أليس فيهم من يأخذ الربا ويأكل أموال الناس بالباطل؟

أليس فيهم من يشرب الخمر ويفعل الفواحش؟

أليس فيهم من يخطئ ويتوب ويرجع؟

وكل ابن آدم خطّاء، والإنسان محل النسيان والتقصير.

نعوذ بك اللهم من الكبر والعجب ورؤية النفس وطريقة إبليس القائل:

﴿أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾

[الأعراف: ١٢].

وقد قال العلماء: إن العالم إذا قال: هلك الناس محتقراً لهم معجباً بنفسه فهو أهلكهم وأخسرهم.

ومن العلل التي يتعلل بها المنكرون قولهم: إن الاحتفال ليس دليلاً على محبته ﷺ.

والجواب: أننا لم نقل أبداً إن الاحتفال بالمولد هو الدليل الوحيد على محبته ﷺ، وأن من لم يحتفل فليس بمحب، بل إننا نقول: إن الاحتفال بالمولد مظهر من مظاهر محبته، وهو دليل من دلائل التعلق به واتباعه، ولا يلزم أن من لم يحتفل لا يكون محباً ولا متبعاً.

وإثبات المحبة بالاتباع لا ينفي إثباتها به مع مزيد العناية والاهتمام المشروعين المتمثلين في الاحتفال الذي لا يخرج عن القواعد والأصول عند ذوي العقول، ولو بحث العاقل وأنصف المنكر لوجد أن الكثرة الكاثرة ممن يحتفل هم على النقيض تماماً مما افتراه المفترون وتشدق به المتشدقون القاذفون، فكبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً.

ومن الشبه والمغالطات التي يصرخ بها المنكرون والمعترضون قولهم: إنه يحصل في المولد اختلاط

الرجال بالنساء، واستعمال الأغاني والمعازف وشرب المسكرات، والنظر إلى المردان. . . إلخ تلك السفاهات.

وقد كذب واللَّه هذا القائل، فقد حضرنا مئات من حفلات المولد فلم يقع اختلاط ولم نسمع معازف ولم نر شيئاً من هذا الافتراء وخصوصاً في بلادنا في الحرمين الشريفين، ولا ندري كيف يثبتون أن ذلك يحصل في هذا البلد وهذه مراكز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منتشرة بفضل اللَّه في طول البلاد وعرضها ومع ذلك لم يضبطوا ـ وعلى مر السنين ـ حالة واحدة من هذه الاحتفالات فيها ما ذكر من اختلاط وشرب وعزف وغناء وفساد عظيم، هذا أمر واضح كوضوح الشمس في رابعة النهار ولا ينكره إلا أعمى أو متعامى.

وليس يصح في الأذهان شيء
إذا احتاج النهار إلى دليل

فإذا قال: لكن ذلك إنما يحصل في بعض البلدان الخارجية، قلنا: إذن لماذا عمّمت؟ وكان الواجب أن تقول: إنه يقع في بعض البلدان كذا وكذا، إن كنت قد

تبينت أن الذي نقل ذلك الخبر ليس بفاسق، أو كنت قد شاهدت ذلك بعيني رأسك، ومع ذلك لو أنصفت لقلت: إنه يقع في بعض البلدان من الجهلة الغوغاء وعامة السفهاء الذين لا وزن لهم ولا قيمة في ميزان الحق ولا اعتبار بهم في دليل ولا تعليل.

وقد بلينا بأقوام ابتلاهم اللَّه تعالى بقصر النظر وضيق الأفق، فلا يرون إلا أنفسهم ولا يفهمون من النصوص إلا مدلولاتها الحرفية وظواهرها اللفظية، وليس عندهم استعداد لفهم غير ذلك أو تصور خلافه، ولذلك فإنهم يسلكون مسلك التعميم في أحكامهم وردودهم وإنكارهم كالاستشهاد بحديث: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ**» وحديث: «**كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة**» إلى إطلاق القول في أن احتفالات الموالد فيها اختلاط وشرب ولهو وغناء... إلخ، دون التفات إلى أقوال أهل العلم في تقييد أحاديث البدعة، ودون تفهم لكلمة (ما ليس منه) التي في حديث: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ**»، مع أن كل من أمعن النظر أو لم يمعن لكن فكّر قليلاً سيعرف أن المردود من الأعمال هو ما لم تشمله قواعد الشريعة وأصولها، وهذه

مسألة قد غدت من المسائل المعلومة المشهورة عند أهل العلم وطلابه.

ومن الشبه الساقطة قول بعضهم: إن آية:

﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾

[يونس: ٥٨].

لا تدل على الفرح بالرسول ﷺ كما استظهرنا ذلك في أدلة المولد، قالوا: لأن المراد بالرحمة هنا الإسلام والقرآن، ونقلوا أقوال بعض المفسرين في ذلك وجملة من الآثار في هذا الباب، مع أنه لم يرد حديث مرفوع في ذلك، ولا يصح لأحد حينئذٍ أن يقول هذا القول هو قول رسول الله ﷺ.

نقول: سبحان الله... أي شيء أعجب وأغرب من هذا، ولولا أن هذا المنكر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، لقلنا: إنه عدوّ مضل مبين ومبغض حاقد مهين، لكن تشفع له كلمة التوحيد فتكف عنه ألسنة المؤمنين الموحدين المحبين ويحملونه على الجهل وسوء الفهم تحسيناً للظن به كما هو شأن أهل الإيمان، وفي الجواب أقول: لقد جاء وصف الرسول ﷺ بالرحمة في قوله تعالى:

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ﴾

[الأنبياء: ١٠٧].

ووصفه بالرحيم في قوله تعالى:

﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾

[التوبة: ١٢٨].

وفي الحديث الشريف نصوص كثيرة في هذا الموضوع. فما المانع من أن الرحمة في قوله تعالى:

﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ﴾

[يونس: ٥٨].

تشمل النبي ﷺ، فيكون الإسلام والقرآن والنبي ﷺ كل ذلك رحمة.

ومن الذي جاء بالإسلام الذي هو الرحمة؟

ومن الذي أنزل عليه القرآن الذي هو الرحمة؟

أليس هو النبي محمد ﷺ الذي جاء بهذه الرحمة!؟

فلو لم يأت في القرآن نص صريح بإطلاق لفظ الرحمة على شخصه الكريم وذاته الشريفة لكفى في ذلك دلالة وإشارة إلى أنه جاء بالرحمة فهو رحمة.

رحـمـة كـلـه وحـزم وعـزم
ووقـار وعـصـمـة وحـيـاء

فكيف وقد جاء التصريح بذلك في القرآن، فعلى مذهب صاحب أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن لا شك في أن الآية الكريمة تشمل النبي ﷺ فهو رحمة اللّه التي أمرنا اللّه بالفرح بها:

﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾ .

وهو فضل الله ونعمته العظمى وحبله المتين كما جاء في الآية الأخرى:

﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾

[آل عمران: ١٠٣] الآية.

فهو حبل اللّه ونعمة اللّه لأنه هو الذي ألف بين قلوبهم بما جاء به من القرآن والإسلام والهدي القويم والصراط المستقيم، قال ابن إسحاق فيما رواه الطبري في تفسيره: «ثم إن اللّه عز وجل أطفأ ذلك بالإسلام وألف بينهم برسوله محمد ﷺ فذكرهم جل ثناؤه»اهـ.

ومن الشبه الساقطة قول بعضهم: إن يوم ولادته هو

نفس يوم وفاته فليس الفرح بأولى من الحزن، وكان الأولى بالمحب أن يتخذ هذا اليوم مأتماً ويوم حزن.

ونقول: إن الإمام العلامة جلال الدين السيوطي قد كفانا الرد على هذه المغالطة، فقال في كتابه الحاوي ما نصه: «إن ولادته ﷺ أعظم النعم ووفاته أعظم المصائب لنا، والشريعة حثت على إظهار شكر النعم، والصبر والسكون عند المصائب، وقد أمر الشرع بالعقيقة عند الولادة وهي إظهار شكر وفرح بالمولود، ولم يأمر عند الموت بذبح (عقيقة) ولا بغيره، بل نهى عن النياحة وإظهار الجزع، فدلت قواعد الشريعة على أنه يحسن في هذا الشهر إظهار الفرح بولادته ﷺ دون إظهار الحزن فيه بوفاته، وقد قال ابن رجب في كتابه (اللطائف) في ذم الرافضة... حيث اتخذوا يوم عاشوراء مأتماً لأجل مقتل الحسين، ولم يأمر اللّه ولا رسوله ﷺ باتخاذ أيام مصائب الأنبياء وموتهم مأتماً فكيف بمن هو دونهم».

والحاصل أن كثيراً من هذه الاعتراضات ينطبق عليهم حديث المصطفى ﷺ الذي أخرجه أبو يعلى عن حذيفة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مما أخاف عليكم رجل قرأ القرآن حتى إذا رؤيت بهجته عليه وكان رداؤه الإسلام انسلخ**

منه ونبذه وراء ظهره وسعى على جاره بالسيف ورماه بالشرك، قال: قلت: يا نبي اللَّه، أيهما أولى بالشرك المرمي أو الرامي؟ قال: بل الرامي». قال الحافظ ابن كثير: إسناده جيد.

ومن الشبه الساقطة التي يتمسك بها بعضهم هو قولهم: إن خبر عتق أبي لهب لثويبة مولاته لما بشرته بولادة النبي ﷺ أثر باطل لأنه رؤيا منام لا حُجَّة فيه وأنه مخالف للقرآن، ثم يستدلون بكلام ابن حجر ويقولون: ذكر الحافظ في الفتح أنه رؤيا منام لا حجة فيه.

أقول: هذا ابن حجر الذي استدل بكلامه هنا ووصفه بالحافظ هو ابن حجر نفسه الذي استنبط تخريج المولد على أصل صحيح مستدلاً له بحديث صوم عاشوراء كما تقدم ولكن المنكر لم يأخذ بكلامه هنا بل قال: «إن استدلال ابن حجر بحديث صيام عاشوراء استدلال باطل وقياس فاسد».

فانظر يا أخي إلى اعوجاج مسلك هذا المخالف، فإنه يتكثر بابن حجر عندما يظن أن اجتهاده يوافق هواه، فيقول: قال (الحافظ) هكذا محترماً مقدراً واصفاً له (بالحافظ)، ولم يكترث حتى بذكر اسمه عندما رأى أن اجتهاده يخالف هواه، هذا إذا كان يعلم أن ابن حجر هو

أول من خرج المولد على حديث عاشوراء، أما إذا كان لا يعلم فحسبك بالجهل قاضٍ على صاحبه.

وأزيدك علماً وبياناً عن جهل هذا المنكر المستدل بكلام ابن حجر في رد خبر ثويبة «بأنه رؤيا منام لا حجة فيه» بأن هذا الناقل حرّف كلامه وتصرف فيه بما يوافق هواه إذ قطعه عن أصله، ولم يأت به على وجهه الصحيح، ولو جاء به كاملاً لصكه بحجته ورده على عقبه مخذولاً، فإن الحافظ ابن حجر ردّ هذا الاعتراض وبيّن في خاتمة بحثه أنه يجوز أن يتفضل اللّه بما شاء على أبي لهب كما تفضل على أبي طالب، والمتبع في ذلك التوقيف نفياً وإثباتاً، والتفضيل المذكور إكراماً لمن وقع من الكافر البر له ونحو ذلك، وقد كتبنا بحثاً خاصاً عن هذا الخبر في كتابنا «المفاهيم» وإليك نصّه:

قصة عتق ثويبة

يذكر العلماء في كتب الحديث والسيرة قصة عتق أبي لهب لجاريته ثويبة لما أخبرته بولادة النبي ﷺ وأن العباس بن عبد المطلب رأى أبا لهب في النوم بعد وفاته فسأله عن حاله فقال: لم ألق خيراً بعدكم غير أني سقيت في هذه بعتقاتي ثويبة وأنه ليخفف عليّ في كل يوم الاثنين.

قلت: هذا الخبر رواه جملة من أئمة الحديث والسير مثل الإمام عبد الرزاق الصنعاني والإمام البخاري والحافظ ابن حجر والحافظ ابن كثير والحافظ البيهقي وابن هشام والسهيلي والحافظ البغوي وابن الديبع والأشخر والعامري، وسأبين ذلك بالتفصيل فيما يأتي:

فأما الإمام عبد الرزاق الصنعاني فقد رواه في

المصنف (ج٧ ص٤٧٨) وأما الإمام البخاري فقد رواه في صحيحه بإسناده إلى عروة بن الزبير مرسلاً في كتاب النكاح باب ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ﴾

[النساء: ٢٣].

وأما ابن حجر فقد ذكره في الفتح وقال: إنه رواه الإسماعيلي من طريق الذهل عن أبي اليمان، ورواه عبد الرزاق عن معمر وقال: وفي الحديث دلالة على أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة، لكنه مخالف لظاهر القرآن، قال اللَّه تعالى:

﴿وَقَدِمۡنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنۡ عَمَلٖ فَجَعَلۡنَٰهُ هَبَآءٗ مَّنثُورًا﴾

[الفرقان: ٢٣].

وأجيب أولاً بأن الخبر مرسل أرسله عروة ولم يذكر من حدثه به، وعلى تقدير أن يكون موصولاً فالذي في الخبر رؤيا منام فلا حجة فيه، ولعل الذي رآها لم يكن إذ ذاك أسلم بعد فلا يحتج به، وسلم مخصوصاً من ذلك دليل قصة أبي طالب كما تقدم أنه خفف عنه فنقل من الغمرات إلى الضحضاح، وقال البيهقي: ما ورد من بطلان الخبر للكفار فمعناه أنهم لا يكون لهم التخلص من

النار ولا دخول الجنة، ويجوز أن يخفف عنهم من العذاب الذي يستوجبونه على ما ارتكبوه من الجرائم سوى الكفر بما عملوه من الخيرات.

وأما عياض فقال: انعقد الإجماع على أن الكفار لا تنفعهم أعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب، وإن كان بعضهم أشد عذاباً من بعض.

قلت: وهذا لا يرد الاحتمال الذي ذكره البيهقي، فإن جميع ما ورد من ذلك فيما يتعلق بذنب الكفر، وأما ذنب غير الكفر فما المانع من تخفيفه؟

وقال القرطبي: هذا التخفيف خاص بهذا وبمن ورد النص فيه، وقال ابن المنير في الحاشية: هنا قضيتان:

إحداهما: محال وهي اعتبار طاعة الكافر مع كفره لأن شرط الطاعة أن تقع بقصد صحيح وهذا مفقود من الكافر.

الثانية: إثابة الكافر على بعض الأعمال تفضلاً من اللَّه تعالى وهذا لا يحيله العقل، فإذا تقرر ذلك لم يكن عتق أبي لهب لثويبة قربة معتبرة، ويجوز أن يتفضل اللَّه عليه بما شاء كما تفضل على أبي طالب، والمتبع في ذلك التوقيف نفياً وإثباتاً.

قلت: وتتمة هذا أن يقع التفضل المذكور إكراماً لمن وقع من الكافر البر له ونحو ذلك. والله أعلم. اهـ من السيرة النبوية لابن كثير (ج١ ص٢٢٤).

وأما الحافظ عبد الرحمن بن الديبع الشيباني صاحب جامع الأصول فقد رواه في سيرته وقال معلقاً: «قلت: فتخفيف العذاب عنه إنما هو كرامة النبي ﷺ كما خفف عن أبي طالب لا لأجل العتق»، لقوله تعالى:

﴿وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

[هود: ١٦] اهـ.

من حدائق الأنوار في السيرة (ج١ ص١٣٤).

وأما الحافظ البغوي فقد رواه في شرح السنة (ج٩ ص٧٦).

وأما الإمام الأشخر فقد رواه في بهجة المحافل، وقال شارحه العامري: قيل هذا خاص به إكراماً له ﷺ كما خفف عن أبي طالب بسببه، وقيل: لا مانع من تخفيف العذاب عن كل كافر عمل خيراً. اهـ من شرح البهجة (١/ ٤١).

أما السهيلي فقد رواه في الروض الأنف في شرح السيرة لابن هشام وقال بعد نقل الخبر: فنفعه ذلك وهو

في النار كما نفع أخاه أبا طالب ذبه عن رسول اللّه ﷺ فهو أهون أهل النار عذاباً، وقد تقدم في باب أبي طالب أن هذا النفع إنما نقصان من العذاب، وإلا فعمل الكافر كله محبط بلا خلاف أي لا يجده في ميزانه ولا يدخل به جنة اهـ. الروض الأنف (ج٥ ص١٩٢).

حاصل البحث

والحاصل أن هذه القصة مشهورة في كتب الأحاديث وفي كتب السيرة ونقلها حفاظ معتبرون معتمدون، ويكفي في توثيقها كون البخاري نقلها في صحيحه المتفق على جلالته ومكانته، وكل ما فيه من المسند صحيح بلا كلام، حتى المعلقات والمرسلات[١] فإنها لا تخرج أصولها عن دائرة المقبول ولا تصل إلى المردود، كما هي مفصلة في مواضعها، وهذا يعرفه أهل العلم المشتغلون بالحديث والمصطلح والذين يعرفون معنى المعلق والمرسل، ويعرفون حكمهما إذا جاءت في الصحيح.

فانظر إن شئت ذلك في كتب المصطلح كألفية السيوطي والعراقي وشروحهما وتدريب الراوي فإنهم تعرضوا لهذه المسألة وبينوا قيمة ما في الصحيح من

---

(١) سيأتي في آخر الكتاب بحث خاص عن الحديث المرسل وموقف السلف منه.

المعلق والمرسل وأن ذلك مقبول عند المحققين.

ثم إن هذه المسألة من المناقب والفضائل والكرامات التي يذكرها العلماء في كتب الخصائص والسير ويتساهلون في نقلها ولا يشترطون فيها الصحيح بالمعنى المصطلح عليه، ولو ذهبنا إلى اشتراط هذا الشرط الشاذ لما أمكن لنا ذكر شيء من سيرة النبي ﷺ قبل البعثة وبعد البعثة مع أنك تجد كتب الحفاظ الذين عليهم العمدة وعلى صنيعهم المعول، والذين منهم عرفنا ما يجوز وما لا يجوز ذكره من الحديث الضعيف، نجد كتبهم مملوءة بالمقطوعات والمراسيل وما أخذ عن الكهان وأشباههم في خصائص رسول اللَّه ﷺ، لأن ذلك مما يجوز ذكره في هذا المقام إلا ما تحقق وضعه وثبتت نكارته.

أما قول من قال: إن هذا الخبر يعارض قوله تعالى:

﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَـٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا﴾

[الفرقان: ٢٣].

فهذا قول مردود بما قاله العلماء ونقلناه عنهم سابقاً.

وتحرير الكلام في هذا المقام هو أن الآية تدل على أن أعمال الكفار لا ينظر إليها وليس فيها أنهم سواء في العذاب وأنه لا يخفف عن بعضهم العذاب كما هو مقرر عند العلماء.

وكذلك الإجماع الذي حكاه عياض، فإنه في عموم الكفار وليس فيه أن اللَّه تعالى لا يخفف العذاب عن بعضهم لأجل عمل عملوه، ولهذا جعل اللَّه تعالى جهنم دركات، والمنافقون في الدرك الأسفل منها.

ثم إن هذا الإجماع يرده النص الصحيح، ولا يصح إجماع مع مخالفة النص كما هو معلوم للطلبة، وذلك أنه ثبت في الصحيح أن رسول اللَّه ﷺ سئل: هل نفعت أبا طالب بشيء فإنه كان يحوطك ويدافع عنك؟ فقال: «وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح منها»... الحديث.

فها هو أبو طالب قد نفعه دفاعه عن النبي ﷺ وأخرجه النبي ﷺ من أجل ذلك من غمرات النار إلى ضحضاح منها.

فالتخفيف عن أبي لهب من هذا الباب أيضاً لا منكر

فيه، والحديث يدل على أن الآية المذكورة فيمن لم يكن لهم عمل يوجب التخفيف وكذلك الإجماع.

وفي حديث أبي طالب المذكور دلالة وأي دلالة على أن النبي ﷺ يتصرف الآن وقبل يوم القيامة في أمور الآخرة ويشفع لمن تعلق به ودافع عنه.

وأما قول من قال: إن هذا الخبر رؤيا منام لا يثبت بها حكم، فإن هذا القائل ـ هداه اللَّه للصواب ـ لا يفرق بين الأحكام الشرعية وغيرها.

أما الأحكام الشرعية فإن الخلاف واقع بين الفقهاء: هل يجوز أخذ الأحكام وتصحيح الأخبار برؤيا رسول اللَّه ﷺ في المنام أم لا؟...

وأما غيرها فإن الاعتماد على الرؤيا في هذا الباب لا شيء فيه مطلقاً.

وقد اعتمد عليها الحفاظ وذكروا ما جاء في رؤى أهل الجاهلية قبل بعثة رسول اللَّه ﷺ المنذرة بظهوره، وأنه سيقضي على الشرك وما هم عليه من فساد. وكتب السنة مملوءة بهذا، وفي مقدمتها كتاب «دلائل النبوة» وعدوّها من الإرهاصات التي لا مانع من الاستدلال في شأنها بالرؤيا، ولولا ذلك لما ذكروها.

فقول القائل في شأن رؤيا العباس: إنها ليست بحجة ولا يثبت بها حكم ولا خبر، خروج عن عمل الأئمة من الحفاظ وغيرهم، والمراد به التهويل لا غير، وما هكذا يكون شأن الباحث عن الحق، والأمر للّه.

وأما من قال: إن الرائي والمخبر هو العباس في حال الكفر، والكفار لا تسمع شهادتهم ولا تقبل أخبارهم فإن هذا قول مردود، لا رائحة للعلم فيه وهو باطل، ذلك لأنه لم يقل أحد أن الرؤيا من باب الشهادة مطلقاً، وإنما هي بشارة لا غير، فلا يشترط فيها دين ولا إيمان، بل ذكر اللّه تعالى في القرآن معجزة يوسف عليه السلام عن رؤيا ملك مصر وهو وثني لا يعرف ديناً سماوياً مطلقاً، ومع ذلك جعل اللّه تعالى رؤياه المنامية من دلائل نبوة يوسف عليه السلام وفضله وقرنها بقصته، ولو كان ذلك لا يدل على شيء لما ذكرها اللّه تعالى لأنها رؤيا مشرك وثني لا فائدة فيها لا في التأييد ولا في الإنكار.

ولهذا ذكر العلماء أن الكافر يرى اللّه تعالى في المنام ويرى في ذلك ما فيه إنذار له وتوبيخ وتقريع.

والعجب كل العجب من قول القائل: إن العباس رأى

ذلك في حال كفره والكفار لا تسمع شهادتهم ولا تقبل أخبارهم، فإن هذا القول يدل على عدم المعرفة بعلم الحديث، إذ المقرر في المصطلح أن الصحابي أو غيره إذا تحمل الحديث في حال كفره ثم روى ذلك بعد إسلامه أخذ ذلك عنه وعمل به، وانظر أمثلة ذلك في كتب المصطلح لتعرف بُعد صاحب هذا القول عن العلم، وإنما الهوى هُوَ الذي حمل المعترض على الدخول فيما لا يتقنه.

ونختم البحث بأن نقول: إن رؤيا العباس هذه تختلف عن جميع المرائي إذ هي متميزة بأنها يحكيها العباس بحضرة سيدنا رسول اللّه ﷺ وقد سمعها وأقرها وصدّقها، ولو كان فيها مخالفة للدين لأنكرها وردّها، لكنه حيث سمعها وأقرها فإنها أصبحت سنة تقريرية كقصة تميم الداري وخبره عن الجساسة التي رآها وقد نقلها أصحاب الصحيح.

وكالحديث المشهور بحديث أم زرع الذي روته السيدة عائشة لسيدنا رسول اللّه ﷺ وفيه خبر النسوة اللواتي اجتمعن وتذاكرن أحوال أزواجهن وهو من أخبار الجاهلية، وكانت السيدة عائشة تقص الخبر على

النبي ﷺ وهو يستمع إليها باهتمام شديد ويتجاوب معها في الكلام ويعلق على القصة بقوله: **(كنتُ لكِ كأبي زرع لأم زرع)** فهذا الخبر صار حديثاً مروياً له حكم الرفع وذكره العلماء في كتب الأحاديث ومنهم البخاري في الصحيح ومسلم في الصحيح والترمذي في الشمائل المحمدية مع أنه قصة عن نسوة اجتمعن في الجاهلية لكن بسماع رسول اللَّه ﷺ له أخذ حكم الحديث المرفوع واستحق أن يروى في كتبه ودواوينه المعتبرة.

تحقيق البحث
في العمل بالحديث المرسل

اختلف العلماء من الأصوليين وأهل الحديث في حكم الحديث المرسل على أقوال متعددة مبسوطة في كتب المصطلح والأصول فارجع إليها إن شئت، لكن هنا مسألة أخرى وهي مسألة العمل به والنظر إليه بالاعتبار والقبول في الدائرة التي تناسبه انطلاقاً من قاعدتين عظيمتين:

الأولى: قاعدة العمل بالحديث الضعيف وذلك عند من لا يقول بالاحتجاج بالمرسل.

والثانية: قاعدة تقديم كلام النبي ﷺ على آراء

الرجال، لذلك فإن العمل بالحديث المرسل والاحتجاج به في محله اللائق به من الأمور المطلوبة والموصى بها، وإهماله وإلغاؤه من الاعتبار لا شك أنه إضاعة لذخيرة كبيرة من السنة النبوية، فإذا أدى ذلك إلى الأخذ بالآراء والأقوال الاجتهادية دونه فهي خسارة ظاهرة.

قال في «اللباب»:

ومن ترك العمل بالمرسل فقد ترك أكثر أحاديث رسول اللّه ﷺ قال أبو الوليد الباجي: «**ولو تتبعت أخبار الفقهاء السبعة وسائر أهل المدينة والشاميين والكوفيين، لوجدت (أئمتهم) كلهم قد أرسلوا الحديث**» ثم هذا عبد اللّه بن عباس رضي اللّه عنه مسنده من أكثر مسانيد الصحابة رضي اللّه عنهم، وقد ثبت بخبره أنه لم يسمع من النبي ﷺ إلا نحو من سبعة أحاديث[١].

قال الإمام العلامة الشيخ ملا علي قاري: اعلم أن علماءنا رحمهم اللّه أكثر اتباعاً للسنة من غيرهم، وذلك

(١) «اللباب في الجمع بين السنة والكتاب» للإمام أبي محمد علي بن زكريا المنبجي.

أنهم اتبعوا السلف في قبول المرسل معتقدين أنه كالمسند في المعتمد مع الإجماع على قبول مراسيل الصحابة من غير نزاع، ثم قال: وأشار إلى ذلك الحافظ أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد».

ثم قال: والحاصل أن المرسل حجة عند الجمهور، ومنهم الإمام مالك ونقله الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي في التحقيق عن أحمد، وروى الخطيب في كتاب الجامع أنه قال: ربما كان المرسل أقوى من المسند، وجزم بذلك عيسى بن أبان من أصحابنا وطائفة من أصحاب مالك، أن المرسلات أولى من المسندات، ووجهه أن من أسند فقد أحالك البحث عن أحوال من سماه لك، ومن أرسل من الأئمة حديثاً مع علمه ودينه وثقته فقد قطع لك على صحته، وكفاك بالنظر. ثم قال: وقالت طائفة من أصحابنا وأصحاب مالك: لسنا نقول إن المرسل أقوى من المسند ولكنهما سواء في وجوب الحجة، واستدلوا بأن السلف أرسلوا ووصلوا وأسندوا، فلم يعب واحد منهم على صاحبه شيئاً من ذلك. ثم قال: وأما المتقدمون

من السلف فلم يردوا شيئاً من ذلك كما فعل الإمام مالك في موطئه كذلك، وذلك لعدم الفرق عندهم بين المرسل والصحيح والحسن، ويطلقون المرسل على المنقطع وعلى المعضل[١].

(١) انظر «شرح النقاية» للشيخ ملا قاري.

الخاتمة

في بيان بعض الكتب المشهورة المصنفة في هذا الباب

الكتب المصنفة في هذا الباب كثيرة جداً منها المنظوم ومنها المختصر والمطول والوسط، ولا نريد في هذه العجالة الموجزة أن نستوعب ذكر ذلك كله لكثرته وسعته، وكذلك لا نستطيع أن نقتصر على ذكر شيء من ذلك على وجه الإجمال، لأنه ليس مصنف أولى من مصنف في تقديم ذكره وإن كان لا بد أن يكون بعضها أفضل وأجل من بعض، ولذلك فإني سأقتصر هنا على كبار علماء الأمة من حفاظ الحديث وأئمة الدين الذين صنفوا في هذا الباب وظهرت لهم موالد مشهورة معروفة فمنهم:

١ ـ الإمام المحدث الحافظ عبد الرحمٰن بن علي الشهير بأبي الفرج بن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧هـ، ومولده مشهور ويسمى «العروس» وقد طبع بمصر مرات.

٢ ـ الإمام المحدث المسند الحافظ أبو الخطاب عمر بن علي بن محمد المعروف بابن دحية الكلبي المتوفى سنة

٦٣٣هـ، له مولد عظيم اشتمل على تحقيقات مفيدة وفوائد عديدة سماه «التنوير في مولد البشير النذير».

٣ ـ الإمام المفتي المؤرخ المحدث الحافظ عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير صاحب التفسير الشهير والتاريخ والسنن المعروفة المتوفى سنة ٧٧٤هـ، وقد صنف الإمام ابن كثير مولداً نبوياً طبع أخيراً بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد.

ثم قام العلامة الفقيه السيد محمد بن سالم بن حفيظ مفتي تريم بنظمه وشرحه وقد علقنا عليه وطبعناه في سوريا سنة ١٣٨٧هـ.

٤ ـ الإمام الكبير والعلم الشهير حافظ الإسلام وعمدة الأنام ومرجع المحدثين الأعلام الحافظ عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمٰن المصري الشهير بالحافظ العراقي المولود سنة ٧٢٥هـ، والمتوفى ٨٠٦هـ، له مولد شريف عظيم أسماه المورد الهني في المولد السني ذكره ضمن مؤلفاته غير واحد من الحفاظ مثل ابن فهد والسيوطي في ذيولهما على التذكرة.

٥ ـ الإمام شيخ القراء وإمام القراءات في عصره الحافظ المحدث المسند الجامع أبو الخير شمس الدين

محمد بن عبد اللَّه الجزري الشافعي المتوفى سنة ٨٣٣هـ، له مولد مشهور مخطوط سماه «عرف التعريف بالمولد الشريف».

٦ ـ الإمام المحدث الحافظ محمد بن أبي بكر بن عبد اللَّه القيسي الدمشقي الشافعي المعروف بالحافظ بن ناصر الدين الدمشقي المولود سنة ٧٧٧هـ، والمتوفى سنة ٨٤٢هـ شيخ دار الحديث بدمشق والمتفاني في الشيخ ابن تيمية محبة وتعظيماً ودفاعاً عنه وهو صاحب كتاب الرد الوافر على من زعم أن من سمى ابن تيمية شيخ الإسلام كافر.

وقد صنف في المولد الشريف أجزاء عديدة فمن ذلك:

١ ـ جامع الآثار في مولد النبي المختار في ثلاث مجلدات.

٢ ـ اللفظ الرائق في مولد خير الخلائق وهو مختصر.

٣ ـ مورد الصادي في مولد الهادي.

ذكره ابن فهد وانظر كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ص٣١٩.

٧ ـ الإمام المؤرخ الكبير والحافظ الشهير محمد بن

عبد الرحمٰن القاهري المعروف بالحافظ السخاوي المولود سنة ٨٣١هـ، والمتوفى سنة ٩٠٢هـ بالمدينة المنورة، وهو صاحب الضوء اللامع وغيره من الكتب المفيدة وقد صنف مولداً نبوياً سماه «الفخر العلوي في المولد النبوي» ذكره في الضوء اللامع (ج٨ ص١٨).

٨ ـ العلامة الفقيه السيد علي زين العابدين السمهودي الحسني مؤرخ المدينة المنورة المتوفى سنة ٩١١هـ، له مولد مختصر يقع في (٣٠ صفحة)، سماه «الموارد الهنية في مولد خير البرية» بخط نسخ جميل ومنه نسخ في مكاتب المدينة المنورة ومصر وتركيا.

٩ ـ الحافظ وجيه الدين عبد الرحمٰن بن علي بن محمد الشيباني اليمني الزبيدي الشافعي المعروف بابن الديبع، والديبع: بمعنى الأبيض بلغة السودان هو لقب لجده علي بن يوسف. ولد في محرم سنة ٨٦٦هـ وتوفي يوم الجمعة ثاني عشر من رجب الفرد سنة ٩٤٤هـ، وكان رحمه اللّٰه أحد أئمة الزمان إليه انتهت مشيخة الحديث، حدث بالبخاري أكثر من مائة مرة وقرأه مرة في ستة أيام، وقد صنف مولداً نبوياً مشهوراً في كثير من البلاد، وقد حققناه وعلقنا عليه وخرجنا أحاديثه بفضل اللّٰه.

١٠ ـ العلامة الفقيه الحجة شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي المتوفى سنة ٩٧٤هـ. مفتي الشافعية بمكة المكرمة، له مولد متوسط يقع في (٧١ صفحة) بخط نسخ دقيق واضح منه نسخ في مكاتب تركيا ومصر وسماه «إتمام النعمة على العالم بمولد سيد ولد آدم» وله مولد آخر مختصر طبع بمصر وسماه «النعمة الكبرى على العالم في مولد سيد ولد آدم».

وقد صنف الشيخ إبراهيم الباجوري حاشية على مولد ابن حجر سماها: «تحفة البشر على مولد ابن حجر» ذكرها في الأعلام.

١١ ـ العلامة الفقيه الشيخ محمد بن أحمد الشربيني الخطيب المتوفى سنة ٩٧٧هـ، له مولد مخطوط يقع في (٥٠ صفحة) بخط صغير مقروء.

١٢ ـ العلامة المحدث المسند الفقيه الشيخ نور الدين علي بن سلطان الهروي المعروف بالملا علي القاري المتوفى سنة ١٠١٤هـ، صاحب شرح المشكاة المسمى بمرقاة المفاتيح، ترجمه الشوكاني في البدر الطالع وقال: قال العصامي في وصفه: هو جامع العلوم النقلية والمتضلع من السنة النبوية أحد جماهير الأعلام ومشاهير أولى الحفظ

والأفهام، وقد صنف في مولد الرسول ﷺ كتاباً، قال صاحب كشف الظنون: واسمه «المولد الروي في المولد النبوي».

قلت: وقد حققته بفضل اللّه تعالى وعلقته عليه وطبعته لأول مرة في مصر بمطبعة السعادة سنة ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

١٣ ـ العلامة المحدث المسند السيد جعفر بن حسن بن عبد الكريم البرزنجي مفتي الشافعية بالمدينة المنورة، قد اختلف في وفاته فقد ذكر بعضهم: أنه توفي سنة ١١٧٧هـ، وذكر الزبيدي في المعجم المختص وهو مخطوط أنه توفي سنة ١١٨٤هـ، والزبيدي لقيه وحضر دروسه في المسجد النبوي الشريف، وهو صاحب المولد المشهور المعروف بمولد البرزنجي، وقد ذكر بعضهم أن اسمه «عقد الجوهر في مولد النبي الأزهر» ومولده هذا من أشهر الموالد وأكثرها انتشاراً في البلاد العربية والإسلامية شرقاً وغرباً، بل ويكاد يحفظه الكثير من العجم والعرب يقرؤونه في المناسبات الاجتماعية والدينية وقد اشتمل على خلاصة للسيرة النبوية من المولد فالمبعث فالهجرة فالأخلاق فالغزوات إلى الوفاة وهو الذي يقول في أوله «أبتدئ الإملاء باسم الذات العلية،

مستدراً فيض البركات على ما أناله وأولاه»، وشرحه العلامة الفقيه الشيخ أبو عبد اللَّه محمد بن أحمد المعروف بعليش المتوفى سنة ١٢٩٩هـ شرحاً كافياً وافياً مفيداً سماه «القول المنجي على مولد البرزنجي» طبع بمصر مراراً، ونظمه حفيده العلامة الفقيه المؤرخ السيد زين العابدين بن الهادي بن جعفر بن حسن البرزنجي وذلك في ١٩٨ بيتاً يقول في أوله:

بدأتُ باسم الذّات عالية الشَّانِ
بها مُسْتَدِرّاً فيض جودٍ وإحسَانِ

ويقول مبيناً أن جده هو صاحب المولد الأول المنثور:

وأساله التوفيقَ في نظم مَوْلدٍ
لِجَدِّي الذي من جعفر الفضل أروانِي

ويقول في بيان اسمه ونسبه إلى السيد جعفر:

وبالعفوِ والغفرانِ فَامْنُنْ تَكَرُّماً
لنَاظم عِقْدٍ عَزَّ عَنْ قَدْرِ أثمانِ
عُبيدك زينُ العابدين هو الذي
محمّد الهادي أبوه وسبطانِ
إلى آل برزنج شهير انتِمَاؤُه
ونسبتُه للمصطفى ذات بُرْهَانِ

وحقق لبحر الفضل جعفر فوزه
بقربك وارفعه بأرفع كُثْبانِ

وقد ذكروا أن اسم النظم «الكوكب الأنور على عقد الجوهر في مولد النبي الأزهر» ذكره في معجم المطبوعات لإلياس سركيس.

١٤ ـ العلامة أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد العدوي الشهير بالدردير المتوفى سنة ١٢٠١هـ، له مولد مختصر مطبوع بمصر وعليه حاشية واسعة مفيدة مطبوعة أيضاً لشيخ الإسلام بمصر العلامة الشيخ إبراهيم بن محمد ابن أحمد البيجوري أو الباجوري المتوفى سنة ١٢٧٧هـ.

١٥ ـ العلامة الشيخ عبد الهادي نجا الأبياري المصري المتوفى سنة ١٣٠٥هـ، له مولد مختصر مخطوط.

١٦ ـ الإمام العارف باللّه المحدث المسند السيد الشريف محمد بن جعفر الكتاني الحسني المتوفى سنة ١٣٤٥هـ، له مولد يسمَّى «اليمن والإسعاد بمولد خير العباد» ويقع في جزء لطيف طبع بالمغرب سنة ١٣٤٥هـ. في (٦٠ صفحة) ويشتمل على فوائد علمية وتحقيقات حديثية وتاريخية.

١٧ ـ العلامة المحقق الشيخ يوسف بن إسماعيل

النبهاني المتوفى سنة ١٣٥٠هـ، وله مولد منظوم سماه «جواهر النظم البديع في مولد الشفيع» طبع مرات ببيروت.

ومن كتب الموالد المهمة كتاب الشيخ عبد العزيز بن محمد آل الشيخ الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المسمى «بعثة المصطفى ﷺ».

ومن كتب الموالد المهمة كتاب «ذكر المولد وخلاصة السيرة النبوية وحقيقة الدعوة الإسلامية» للشيخ السيد محمد رشيد رضا.

هذه خلاصة عن أهم كتب الموالد المشهورة اليوم وكثير منها من تأليف علماء الأمة من الحفاظ والمحدثين والعلماء المشهورين. وقد كتبنا في هذا الموضوع دراسة وافية نسأل اللّٰه سبحانه وتعالى تمامها وظهورها وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم.

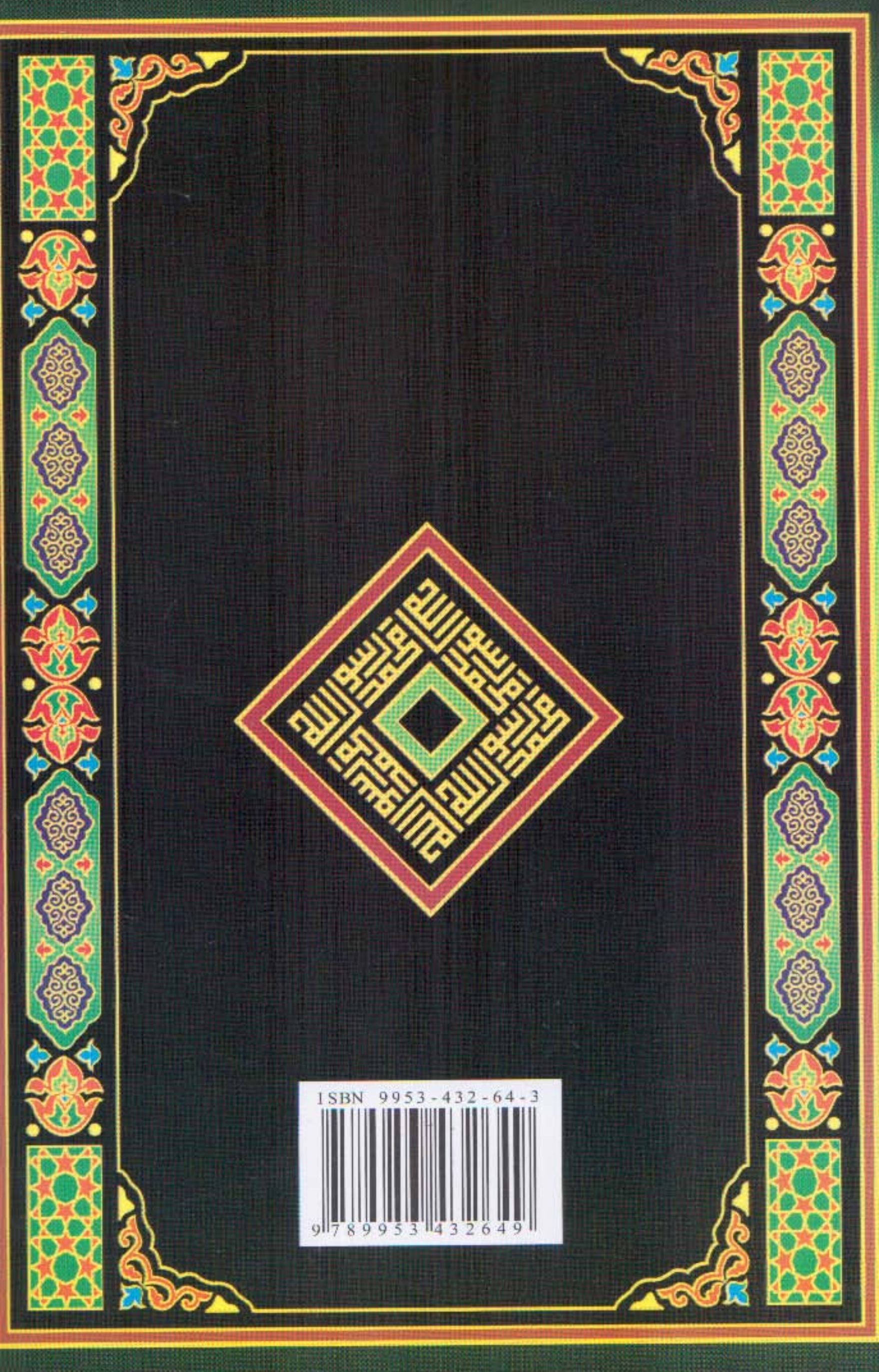
وصلى اللّٰه وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه

السيد محمد بن علوي المالكي الحسني

خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

فهرس المحتويات


ISBN 9953-432-64-3
9 789953 432649